

الحوار والتجددية في الفكر الإسلامي

أ. د. عبد العظيم محمود الديب

رئيس قسم الفقه والأصول

يحاول هذا البحث بالمنهج العلمي، وبالأدلة الصادقة، أن يؤكد أن
أمتنا على طول تاريخها، ورحلتها التي أربت على الألف عام، في
قيادة الحضارة الإنسانية - لم تعرف الاستبداد بالرقي، ولا تزيف
إرادتها، والافتئات عليها. وإنما جاعها ذلك مستوراً من الغرب، منذ
تنكّيت طريق الإسلام، وافتنت بما في يد أعدائها.

هذا البحث لماذا ؟

منذ أعوام عدة فشت في الناس فاشية، وشاع على السنة المتكلمين، وعلى السنة أقلام الكاتبين، كلمات : (الحوار) (التعديدية)، يدعون إلى ذلك، ويمجدونه، وتتوالت المقالات، وصدرت الكتب، وعقدت المؤتمرات والندوات، تدعى كلها إلى اتخاذ (الحوار) منهجا، و(التعديدية) أسلوبا.

ومن يضيق بهذا؟ أو من يكره هذا؟!!

ولكن البعض كان ينظر لهذه الدعوة إلى (الحوار) و(التعديدية) على أنها من بدْع هذا العصر ومنجزاته، وراحوا يخلعون على هذا العصر من ألقاب التعظيم ونعوت التمجيل، مثل : عصر حقوق الإنسان، وعصر الشعوب، وعصر الحرية، وعصر الديمقراطية، وعصر الأمم المتحدة، وعصر الفكر والعقل. كذا يقولون !!

وما كان هذا - أيضاً - ليعنني في شيء، فعامة المثقفين من أبناء أمتي من المبهوريين المخدوعين، الذين غشيت عيونهم أضواء الحضارة الغالية، حضارة الغرب.

ولكن الذي عناني، وأهمني هو أن بعض الداعين إلى (الحوار) و(التعديدية) راح يغمز تاريخ أمتي : التاريخ السياسي، والتاريخ الفكري، ويلمزه بأنه كان تاريخ

الاستبداد السياسي والفكري : فالأمر والنهي لواحد في مجال السياسية، والقول الفصل، والرأي القطع لواحد في مجال العلم والبحث.

وراح البعض يحذر من استدعاء تراثنا، ويخوف من استلهام تاريخنا، حتى لا يعود الاستبداد بالأمر في السياسة، ويعود الانفراد بالرأي في الفكر والبحث.

وقف أحد الكبار ذات مساء يحاضر جمعاً كريماً من وجوده المثقفين، فلخص رأيه في تراثنا كله، وفي تاريخنا كله، قائلاً : إنه لا يخرج عن كلمات ثلاث (العقيدة، والغنية، والقبيلة) قالها مزهواً بها، كأنه بهذا أُوتى جوامع الكلم. ثم شرحها مؤكداً أنه عَنِّي بالعقيدة : التعصب للرأي والاستمساك به، وعدده ديننا، وأن هذا دأب أمتنا على طول تاريخها، لا تطيق خلافاً في الرأي، وتنقل قضية الاختلاف في الرأي إلى العقيدة، أي تكفير المخالفين واستحلال دمهم.

وعنِّي بالغنية - كما قال - أن الصراع دائماً تحكمه الأهواء، والمكاسب، والربح المادي، وأن الآراء تقاس بمدى ما تجلبه من منافع، وأننا عشنا تاريخنا نصطرع من أجل هذه الغنائم.

ثم قال : إنه عَنِّي بالقبيلة : العصبية العمياء، للعرق والدم، والخضوع الذليل لحكم الفرد (شيخ القبيلة) !!!

هكذا قال أحد رموز (الثقافة) وقادة (الفكر المتحرر) و(مفكر كبير) ممن يشار إليه بالبنان، وتُثنى عليه الخناصر.

وفي نوفمبر سنة ١٩٨٩ لبيت الدعوة - شاكراً - لحضور ندوة في إحدى الدول الأوروبية، دعت إليها منظمة إسلامية، من المنظمات التي تحمل هموم أمتنا، وتحاول أن تطب لأدواتها، وتجد لها مخرجاً من المأزق الذي تعيش فيه، وكانت الندوة بعنوان «تجديد الفكر الإسلامي : نحو مشروع حضاري إسلامي».

وهناك استمعت لبعض الباحثين الذين يشخصون داء أمتنا ويبحثون عن أسبابه، فكان مجمل كلامهم، ومحور حديثهم يدور حول آفة الاستبداد بالرأي، والتي تشيع في أمتنا، في معظم المستويات، وكثير من المؤسسات، وراحوا ينحوون باللائمة على تراثنا، ويصبون اللعنات على ماضينا، وعلى ما خلفه لنا من فكر.

وبلغ الأمر بواحد من هؤلاء الكرام الباحثين، وهو يتحدث عن (القيم العمودية) «في العلاقات بين المراكز الاجتماعية الرئيسية، كعلاقات الأب بابنائه، وبقية أفراد أسرته، وعلاقة المدرس بطلابه، وعلاقة الرئيس بمرؤسيه، وأن هذه العلاقات في معظمها في اتجاه واحد، ومن أعلى إلى أسفل، وأنها علاقة مبنية على الطاعة والخوف أكثر منها على الحب والاحترام المتبادل، والمشاركة في إبداء الآراء».

بلغ به الأمر أن قال : إن التراث العربي الذي تمت المحافظة عليه، والموروث في الذاكرة يؤكد على ضرورة طاعة أولي الأمر، والوالدين، وكبار السن، والامتثال لأوامرهم، ولا شك أن الذين لعبوا دوراً رئيسياً في المحافظة على التراث، انحازوا إلى جانب تلك الأوامر والخبرات التي تجعل لأولي الأمر مكانة متميزة، لذلك لا يشجع هذا التراثُ الفردَ على التشكيك في القضايا الهامة، أو حتى مناقشتها أو تعديلها، أو إلغائها، ويقع التاريخ العربي بأخبار المصير غير المفرح الذي لاقاه الأفراد، أو الجماعات التي جربت استخدام العقل استخداماً متطرفاً، وإحلاله بدليلاً للنقل، وللقياس، وللاجتهداد» ا. هـ بنصه^(١)،^(٢).

* * *

من هنا كان هذا البحث محاولة أو إطلالة على تراثنا، لنرى مكان الحوار والتعددية ومكانته في الفكر الإسلامي، وأصالحة هذا المبدأ في تاريخ أمتنا وثقافتها، بل في دينها. وسنحاول أن ن تتبع تاريخ الفكر الإسلامي، أو بالأحرى الهدي الإسلامي، منذ كان على الأرض مجتمع إسلامي، أي منذ مجتمع المدينة في عصر الرسول صلي الله عليه وسلم.

-
- ١ - لم أعز هذا القول والذي قبله إلى صاحبه: لأنه لا يعنيني بشخصه، وإنما يعنيني هذا النمط من التفكير، وهو نمط سائد يغلب على عامة المثقفين والمفكرين من أمتنا، ولا استثنى المتخصصين في الدراسات الإسلامية ، وحملة الأقلام الإسلامية، إلا من رحم ربك، وقليل ماهم.
 - ٢ - وأحب أن أؤكد - صادقا - بعون أدنى مجاملة، أن أصحاب هذه الآراء، لا ينقصهم الإخلاص لأمتهم، ولا صدق نياتهم، بل ولا المقدرة على امتلاك ناصية منهج البحث وقواعد، ولكنه فقط عدم العلم بحقيقة تراث أمتنا، وعدم الإحاطة بتاريخنا، نتيجة لنمط الدراسة، ونوع الثقافة الذي أيد لأمتنا، منذ كانت مقدارها بآيدي أعدائنا.

من المعروف أن دولة الإسلام، وأول مجتمع إسلامي ولد على وجه الأرض، إنما كان بعد هجرة الرسول صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، حيث بدأ تنظيم هذا المجتمع، ووضع أسس العلاقات فيه، بين المسلمين وغيرهم، ثم بين المسلمين بعضهم وبعض، وبين المسجد والسوق، ومناهي الحياة المختلفة.

وكان صلى الله عليه وسلم قائد هذا المجتمع، وصاحب السلطة فيه، ومعروف أنه صلى الله عليه وسلم، كان من أكرم العرب، وأعلاهم حسباً، وأشرفهم نسباً، ثم أكسته صفاته وكمالاته منزلة عالية قبل الرسالة، اعترف بها أعداؤه وشانئوه، ثم جاءته الرسالة، فوصلته بالسماء، وازداد بها قدرأً، ومنزلة، وعلواً.

فكيف كانت سيرته صلى الله عليه وسلم مع أصحابه؟

وكيف قاد هذا المجتمع؟

وكيف ساسه؟

وكيف علمه؟

حينما يكون القائد بهذه المنزلة، وبهذه المكانة، لا يتوقع أن ينافسه أحد الرأي،
ولا أن يسائله أحد لماذا؟ أو كيف؟

ولكنه صلى الله عليه وسلم منذ فجر المجتمع الإسلامي بالمدينة، فسح للآراء مع رأيه، وأخذ يدرس أصحابه، ويستشيرهم، ويعمل بمشورتهم، ويكل إليهم الأعمال التي يتصرفون فيها برأيهم، بل يسألهم أن يحكموا في القضايا، ويطلب منهم أن يقضوا بين يديه.

كان ذلك ديناً ووحيًا يبلغه صلى الله عليه وسلم لأمته، لتعمل به، وتلتزمه، وتتبعه الله به، فالمعروف أن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - فيما يختص بالتشريع - وهي من السماء، وإن كان غير مثلوه، بل قد جاء الأمر بالشورى في القرآن الكريم، واضحاً صريحاً، قال سبحانه : «فِيمَا رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ، وَلَوْ كُنْتَ فِظًا غَلِيلًا الْقَلْبَ، لَانْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ، فَأَعْفُ عَنْهُمْ، وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ، وَشَارِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ، فَإِذَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ» (سورة آل عمران : ١٥٩).

ووصف القرآن الكريم المسلمين بها، وجعلها من مقتضيات الإيمان، قال سبحانه في وصف المؤمنين الذين أعد لهم ما عند الله مما هو خير وأبقى : «... وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ

كبار الإثم والفواحش، وإذا ما غضبوا هم يغفرون، والذين استجابوا لربهم، وأقاموا الصلاة، وأمرهم شورى بينهم، ومما رزقناهم ينفقون، والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون» (سورة الشورى : ٢٧-٢٩).

فهذه الآيات جعلت (الشورى) واحدة من الصفات الازمة للمؤمنين، وعطفتها على إقامة الصلاة، وما سبقها من صفات، فكما أنه من مقتضى الإيمان، اجتناب الكبائر والفواحش، وإقامة الصلاة، فكذلك الشورى من لوازم الإيمان ومقتضياته^(٣).

والذي يعنيها هنا – بالدرجة الأولى، أن نؤكد أن الشورى، والاستماع إلى الرأي الآخر، تعتبر ديناً عندنا، أي أنها أبعد وأخطر من أن تكون وسيلة نجاح في سياسة الدنيا، وإصلاحها، والوصول إلى القرار الصائب الناجح فحسب، بل هي دين وعبادة يثاب عليها من يتزلم بها من الله سبحانه في آخره، فإذا استحضرنا منزلة الآخرة من الدنيا، وأنها الباقية الدائمة، وأن الدنيا هي الفانية الذاهبة، أدركنا قيمة أن يكون الاستماع للرأي الآخر عبادة.

هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم و فعله :

لقد كانت حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، تطبيقاً عملياً لهذا المبدأ، فمن ذلك: - استشار أصحابه يوم بدر قبل أن يخرج بهم للغير، كما رواه مسلم عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شاور أصحابه حين بلغه إقبال أبي سفيان، قال فتكلم أبو بكر، فأعرض عنده، ثم تكلم عمر فأعرض عنه، فقام سعد بن عبادة، فقال : إيانا تريد يا رسول الله، والذي نفسي بيده لو أمرتنا أن نخوضها البحر (يعني الخيل)، لأخضناها، ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها إلى برك الغماد^(٤) ، لفعلنا، قال :

^٣ - راجع في قضية الشورى والاستدلال بهذه الآية : د. محمد ضياء الدين الرئيس - النظريات السياسية الإسلامية الطبعة السادسة - ١٩٧٦م / ٣٢٤، د. محمد سليم العوا - النظام السياسي للدولة الإسلامية : ١٠٦، د. عبد الحميد الأنصاري - الشورى وأثرها في الديمقراطية : ٥٢-٦٤.

^٤ - بفتح الباء وكسرها وضمها، اسم لعدة مواضع، منها موضع بهجر، وموضع بأقصى حجر اليمامة، وبعضاً على ليلة أو ليلتين من مكة، وبعضاً في أقصى اليمن، ولطه هو المراد هنا، حيث يضرب مثلأً للبعد، وورد ذلك في أكثر من عبارة وقال إبراهيم الحربي : برك الغماد، سعفات هجر كتابة يقال فيما تباعد (انظر : البكري : أبو عبيدة - معجم ما استجم : ١/ ٢٤٢، ياقوت الحموي - معجم البلدان : ١/ ١٢٥، التوسي شرح مسلم : ١٢٥/ ١٢٩).

فندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس، فانطلقوا حتى نزلوا بدر، ووردت عليهم قريش» (صحيح مسلم - كتاب الجهاد والسير (٣٢) - غزوة بدر).

- كما استشار صلى الله عليه وسلم أصحابه في معركة بدر مرة ثانية، حين فاتتهم العبر، ونجا بها أبو سفيان، الذي استتر قريشاً لحماية تجارتها، فجاءت بخيلاً وخيالها، وكثيراً منها، ووجد النبي صلى الله عليه وسلم أن وجه المشكلة قد تغير، فبعد أن خرج المسلمون لمواجهة قافلة قريش التجارية، التي كان بها نحو ألف بعير بأحmalها، ومعها من الرجال نحو سبعين رجلاً، إذا بهم أمام جيش بقيادة صناديق قريش يبلغ عدده نحو ألف مقاتل، ووجد النبي صلى الله عليه وسلم أن تأمين مجتمع المدينة، وسلامة الدولة الإسلامية الناشئة، قد تتعرض للخطر إذا لم يواجهه هذه الكبراء القرشية التي استمرت في الزحف نحو المدينة، على الرغم من علمها بنجاة القافلة التي خرجت لنجدتها ووصولها إلى مكة.

ولكنه صلى الله عليه وسلم مع ذلك لم يقدم على التوجه للقاء جيش قريش، إلا بعد أن استشار أصحابه، وكأنما عنده أمر الانصار بالدرجة الأولى، «ذلك أنهم عدد الناس (أي كثرتهم)، وأيضاً لأنهم حين بايعوه بالعقبة، قالوا : يا رسول الله إنا براء من ذمامك حتى تصل إلى ديارنا، فإذا وصلت إليها، فائت في ذمتنا، نمنعك مما نمنع منه أبناءنا ونساءنا، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخوف ألا تكون الانصار ترى عليها نصره إلا من دهمه بالمدينة من عدوه، وأن ليس عليهم أن يسير بهم إلى عدو من بلادهم»^(٥) وقد قررت عينه صلى الله عليه وسلم بما قالوه، فمضى لما أراد الله.

- وفي غزوة بدر نفسها استشار صلى الله عليه وسلم مرة ثالثة أو أشير عليه بالموقع الذي يعسكر فيه المسلمين، وموقعه من ماء بدر، كما ورد في خبر الحباب بن المنذر^(٦).

- ثم كانت استشارته صلى الله عليه وسلم لأصحابه في أسرى بدر، واجتهدوا في حكم هؤلاء الأسرى، يقول ابن عباس رضي الله عنه : فلما أسرروا الأسرى (يعني في بدر) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر وعمر : ما ترون في هؤلاء

٥ - راجع : ابن سيد الناس - عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير : ١ / ٢٤٧.

٦ - وإن كان في هذا الخبر ضعف إلا أنه ضعف محتمل، حيث سببه أن ابن إسحاق رواه عن رجال من بنى سلمة أنهم ذكروا أن الحباب بن المنذر بن الجموج الحديث» فلم يسم ابن إسحاق الرجال من بنى سلمة.

الأسارى؟ فقال أبو بكر : يا نبى الله هم بنو العم والعشيرة، أرى أن تأخذ منهم فدية، ف تكون لنا قوة على الكفار، فعسى الله أن يهديهم للإسلام.

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما ترى يا بن الخطاب؟ قلت : لا والله يارسول الله، ما أرى الذي رأى أبو بكر، ولكنني أرى أن تمكنا معهم فنضرب عناقهم، فتمكنا علياً من عقيل، فيضرب عنقه، وتمكنا من فلان (نسبياً لعمر) فاضرب عنقه؛ فإن هؤلاء أئمة الكفر، وصناديقها، فهو رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر، ولم يهوا ما قلت.. وأنزل الله عز وجل : (عتاباً على الحكم بأخذ الفداء) قوله جل وعلا : «ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض، تريدون عرض الدنيا، والله يريده الآخرة، والله عزيز حكيم. لو لا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم. فكلوا مما غنمتم حلالاً طيباً، واتقوا الله إن الله غفور رحيم» (سورة الأنفال : ٦٩-٦٧). فأحل الله الغنية لهم^(٧).

فهنا استشار النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه في هذا الأمر الخطير (أمر الأسرى) الذي يعرض لهم لأول مرة، واتخذ قراره باجتهاده على ضوء ما أشار به جانب من أصحابه.

ثم جاء وحي السماء عتاباً، بل إنذاراً وتخويفاً بسبب هذا الرأي.

ومن هنا قال من قال من العلماء: إن للرسول صلى الله عليه وسلم أن يجتهد في الحوادث والنوازل، ويخرج لها حكماً، ولكن يمتاز اجتهاده عليه السلام بأنه لا يمكن أن يكون خطأ، فإنه إما أن يكون صواباً ابتداء، وإما أن تصوّره السماء إذا أخطأ، أي أنه لا ينتهي أبداً إلا إلى صواب:

ولكن الذي ينبغي أن نتبّه إليه هنا، مما يتصل بموضوعنا هذا هو ما نلمحه من حكمة إلهية وراء إتاحة الفرصة للرسول صلى الله عليه وسلم ليستشير أصحابه، وليجتهد، ولتصحّح له السماء، وتتردّه إلى الصواب، وكان الله العليم الحكيم المطلع على خفيّات الاصدّور قادرًا جل وعلا - على أن يوحى لنبيه بالحكم الصائب، أو يلهمه إياه، ولكنها حكمة الله البالغة التي أرادت أن يجتهد صلى الله عليه وسلم، ويستشير

7 - حديث صحيح رواه مسلم - كتاب الجهاد والسير (٣٢) - الإمداد بالملائكة في غزوة بدر.

أصحابه، حتى يسن لهم بذلك سنة الشورى، والاجتهاد في استتباط الأحكام، بل ويبيّن لهم أن المجتهد عرضة للخطأ، وأنه لا خطر عليه من هذا الخطأ، مادام قد بذل جهده، وأحكم وسائله، وأخلص نيته.

- ويستشير صلي الله عليه وسلم حينما جاءت قريش في السنة الثالثة لتأثر ليوم بدر، ويعمل بمشورتهم التي كانت على غير ما يحب.

وحيث ذلك أن قريشاً لما جاءت بأحلافها، وأحقادها في شوال من السنة الثالثة للهجرة، وبلغ خبرها المسلمين، وأنها عسكت قريباً من أحد، وأرسلت خيلها وإبلها ترتعي في زروع المدينة ويساتينها، استشار النبي صلي الله عليه وسلم أصحابه، وكان من رأيه عليه الصلاة والسلام أن يبقى المسلمون مت桓ين بالمدينة، وألا يخرجوا للقاء قريش، فإذا جاءت قريش المدينة، قاتلهم المسلمون في طرقاتها وأزقتها، ورموهم من فوق أسطحها، ولكن «الذين لم يشهدوا بدرًا من المسلمين قالوا : كنا نتمنى هذا اليوم، وندعو الله، فقد ساقه الله إلينا، وقرب المسير، وقال رجل من الأنصار : متى نقاتلهم يارسول الله، إذا لم نقاتلهم عند شعبنا؟.. وأبى كثير من الناس إلا الخروج إلى العدو، ولم يتناهوا إلى قول رسول الله صلي الله عليه وسلم ورأيه، وعامة من أشار عليه بالخروج رجال لم يشهدوا بدرًا، قد علموا الذي سبق ل أصحاب بدر من الفضيلة.

فلمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُمُعَةَ، وَعَظَ النَّاسَ، وَذَكَرَهُمْ بِالْجَدِّ وَالْجَهَادِ، ثُمَّ انْصَرَفَ مِنْ خُطْبَتِهِ وَصَلَاتِهِ، فَدَعَاهُمْ بِالْأَمْتَهْ (عَدَّةِ الْحَرَبِ) فَلَبِسُهَا، ثُمَّ أَذْنَّ فِي النَّاسِ بِالْخُرُوجِ؛ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَجُالٌ مِّنْ نَوْيِ الرَّأْيِ قَالُوا : أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَمْكِثَ بِالْمَدِينَةِ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِاللَّهِ وَمَا يَرِيدُ، وَيَأْتِيهِ الْوَحْيُ مِنِ السَّمَاءِ.

فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ امْكُثْ كَمَا أَمْرَنَا. فَقَالَ : مَا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ إِذَا أَخْذَ لَأْمَةَ الْحَرَبِ وَأَذْنَ بِالْخُرُوجِ إِلَى الْعُدُوِّ أَنْ يَرْجِعَ حَتَّى يَقَاتِلَ، وَقَدْ دَعَوْتُكُمْ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ، فَإِبْيَتُمْ إِلَّا الْخُرُوجَ، فَعَلِيكُمْ بِتَقْوِيَّةِ اللَّهِ وَالصَّابِرِيَّةِ إِذَا لَقِيْتُمُ الْعُدُوِّ، وَانْظُرُوهُمْ مَاذَا أَمْرَكُمْ

الله به، فافعلوا»^(٨).

ثم كان من خبر غزوة أحد ما كان من انتهائها بإصابة المسلمين، واستشهاد سبعين من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، منهم سيد الشهداء حمزة عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكانت مصيبة أصابت المسلمين بحق كما عبر عن ذلك القرآن الكريم : «أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم متىها قلتم أنى هذا» (آل عمران : ١٦٥). وكانت قرحاً قد مس المسلمين بتعبير القرآن أيضاً : «إن يمسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله» (آل عمران : ١٤٠).

وحتى نعلم قيمة الشورى، ومنزلتها، وأنها أصل النظام الذي تقوم عليه حياة المسلمين، نجد القرآن الكريم ينزل عقب هذه الغزوة (أحد) التي كان للشوري أثر - في الظاهر - في نهايتها بهذه المصيبة، ينزل القرآن أمراً بالشوري، «فبما رحمة من الله لنت لهم، ولو كنت فظاً غليظ القلب، لانفضوا من حولك، فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر، فإذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب المتقولين» (سورة آل عمران : ١٥٩).

«إن السياق يتوجه هنا إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وفي نفسه شيء من القوم؛ تحمسوا للخروج، ثم اضطربت صفوفهم، فرجع ثلث الجيش قبل المعركة؛ وخالفو - بعد ذلك - عن أمره، وضعفوا أمام إغراء الغنيمة، ووهنوا أمام إشاعة مقتله، وانقلبوا على أعقابهم مهزومين، وأفربوه في التفرقليل، وتركوه يخزن بالجراح وهو صامد يدعوه في آخرهم، وهم لا يلوون على أحد.. يتوجه إليه - صلى الله عليه وسلم - يطيب قلبه، وإلى المسلمين يشعرهم نعمة الله عليهم به، ويذكره ويدركهم رحمة الله المثلثة في خلقه الكريم الرحيم، الذي تتجمع حوله القلوب.. ذلك ليستجيش كوامن الرحمة في قلبه - صلى الله عليه وسلم - فتقلب على ما أثاره تصرفهم فيه؛ وليحسوا

٨ - هكذا ساقه ابن كثير - البداية والنهاية : ٤/١٢، ١٣، ١٢٦/٢. وهو حديث صحيح رواه ابن هشام : ١٢٨-١٢٧ عن ابن إسحاق عن الزهرى وغيره مرسلاً، وقد وصله أحمد : ٣٥١/٣، من طريق أبي الزبير عن جابر نحوه، وسنته صحيح على شرط مسلم، وأخرجه البيهقي من حديث ابن عباس بسند حسن، وقد رواه أحمد أيضاً : رقم ٢٦٠، وروايه الحاكم : ٢/١٢٨، ١٢٩، ٢٩٦، ٢٩٧. وقد صححه وافقه الذهبي (راجع الألباني - تخريج أحاديث فقه السيرة للفزالي هامش ص ٢٦٣).

هم حقيقة النعمة الإلهية بهذا النبي الرحيم. ثم يدعوه أن يغفوا عنهم، ويستغفر لهم. وأن يشاورهم في الأمر كما كان يشاورهم؛ غير متأثر بنتائج الموقف لإبطال هذا المبدأ الأساسي في الحياة الإسلامية.

بهذا النص الجازم : «وشاورهم في الأمر».. يقرر الإسلام هذا المبدأ في نظام الحكم - حتى محمد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هو الذي يتولاه. وهو نص قاطع لا يدع للأمة المسلمة شكا في أن الشورى مبدأً أساسي، لا يقوم نظام الإسلام على أساس سواه..

لقد جاء هذا النص عقب وقوع نتائج للشوري تبدو في ظاهرها خطيرة مريضة، فقد كان من جرائها ظاهرياً وقوع خلل في وحدة الصف المسلم! اختلفت الآراء، فرأى مجموعة أن يبقى المسلمون في المدينة محتمين بها، حتى إذا هاجمهم العدو، قاتلوه على أفواه الأزقة. وتحمّست مجموعة أخرى فرأت الخروج للقاء المشركين. وكان من جراء هذا الاختلاف ذلك الخل في وحدة الصف. إذ عاد عبد الله بن أبي بن سلول بثُلث الجيش، والعدو على الأبواب - وهو حدث ضخم وخليق في - كذلك بدا أن الخطة التي نفذت لم تكن - في ظاهرها - أسلم الخطط من الناحية العسكرية. إذ أنها كانت مخالفة «للسوابق» في الدفاع عن المدينة - كما قال عبد الله ابن أبي - وقد اتبع المسلمين عكسها في غزو الأحزاب التالية، فبقوا فعلاً في المدينة، وأقاموا الخندق، ولم يخرجوا للقاء العدو. متنفعين بالدرس الذي تلقوه في أحد!

ولم يكن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يجهل النتائج الخطيرة التي تنتظر الصف المسلم من جراء الخروج. فقد كان لديه الإلهام من رؤياه الصادقة، التي رأها، والتي يعرف مدى صدقها. وقد تأولها قتيلاً من أهل بيته، وقتل من صحابته، وتأنل المدينة درعاً حصينة.. وكان من حقه أن يلقي ما استقر عليه الأمر نتيجة للشوري.. ولكنه أمضها، وهو يدرك ما وراعها من الآلام والخسائر والتضحيات. لأن إقرار المبدأ، وتعليم الجماعة، وتربيّة الأمة، أكبر من الخسائر الواقتية.

ولقد كان من حق القيادة النبوية أن تنبذ مبدأ الشوري كله بعد المعركة. أمّا أحدهاته من انقسام في الصفوف في أخرج الظروف؛ وأمام النتائج المريضة التي انتهت إليها المعركة! ولكن الإسلام كان ينشيء أمة، ويربيها، ويعدها لقيادة البشرية.

وكأن الله يعلم أن خير وسيلة لتربية الأمم وإعدادها للقيادة الرشيدة، أن تربى بالشوري؛ وأن تدرب على حمل التبعة، وأن تخطيء - مهما يكن الخطأ جسيماً وذا نتائج مريرة - لتعرف كيف تصحح خطأها، وكيف تحتمل تبعات رأيها وتصرفها. فهي لا تتعلم الصواب إلا إذا زاولت الخطأ..

والخسائر لا تهم إذا كانت الحصيلة هي إنشاء الأمة المدركة المقدرة للتبعية. واختصار الأخطاء والعثرات والخسائر في حياة الأمة ليس فيها شيء من الكسب لها، إذا كانت نتيجته أن تظل هذه الأمة قاصرة كالطفل تحت الوصاية. إنها في هذه الحالة تتقي خسائر مادية وتحقق مكاسب مادية. ولكنها تخسر نفسها، وتخسر وجودها، وتخسر تربيتها، وتخسر تدريبيها على الحياة الواقعية. كالطفل الذي يمنع من مزاولة المشي - مثلاً ل توفير العثرات والخبطات. أو توفير الحذاء!

كان الإسلام ينشيء أمة ويربيها، ويعدها للقيادة الرشيدة. فلم يكن بد أن يحقق لهذه الأمة رشدتها، ويرفع عنها الوصاية في حركات حياتها العملية الواقعية، كي تدرب عليها في حياة الرسول - صلى الله عليه وسلم - وبإشرافه. ولو كان وجود القيادة الرشيدة يمنع الشوري، ويمنع تدريب الأمة عليها تدريباً عملياً واقعياً في أخطر الشئون - كمعركة أحد التي قد تقرر مصير الأمة المسلمة نهائياً، وهي أمة ناشئة تحيط بها العادات والأخطار من كل جانب - ويحل للقيادة أن تستقل بالأمر وله كل هذه الخطورة - لو كان وجود القيادة الرشيدة في الأمة يكفي ويسد مسد مزاولة الشوري في أخطر الشئون، لكان وجود محمد - صلى الله علي وسلم - ومعه الوحي من الله سبحانه وتعالى - كافياً لحرمان الجماعة المسلمة يومها من حق الشوري! - وبخاصة على ضوء النتائج المريرة التي صاحبتها في ظل الملابسات الخطيرة لنشأة الأمة المسلمة. ولكن وجود محمد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ومعه الوحي الإلهي ووقوع تلك الأحداث، وجود تلك الملابسات، لم يبلغ هذا الحق. لأن الله - سبحانه - يعلم أن لابد من مزاولته في أخطر الشئون، ومهما تكن النتائج، ومهما تكون الخسائر، ومهما يكن انقسام الصف، ومهما تكن التضحيات المريرة، ومهما تكن الأخطار المحيطة.. لأن هذه كلها جزئيات لا تقوم أمام إنشاء الأمة الرشيدة، المدركة بالفعل على الحياة: المدركة لتأثيرات الرأي والعمل، الواقعية لنتائج الرأي والعمل.. ومن هنا جاء هذا

الأمر الإلهي، في هذا الوقت بالذات:

«فَاعُفْ عَنْهُمْ، وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ، وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأُمْرِ»..

ليقرر المبدأ في مواجهة أخطر الأخطار التي صاحبت استعماله؛ وليثبت هذا القرار في حياة الأمة المسلمة أيا كانت الأخطار التي تقع في أثناء التطبيق؛ وليسقط الحجة الواهية التي تشار إبطال هذا المبدأ في حياة الأمة المسلمة، كلما نشأ عن استعماله بعض العواقب التي تبدو سيئة، ولو كان هو انقسام الصف، كما وقع في «أحد» والعدو على الأبواب.. لأن وجود الأمة الراسدة مرهون بهذا المبدأ. ووجود الأمة الراسدة أكبر من كل خسارة أخرى في الطريق!

على أن الصورة الحقيقية للنظام الإسلامي لا تكمل حتى تمضي مع بقية الآية:
فنرى أن الشورى لا تنتهي أبداً إلى الأرجحة والتعويق، ولا تغنى كذلك عن التوكل على الله في نهاية المطاف.

«فَإِذَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ»..

إن مهمـة الشورى هي تقلـيب أوجه الرأـي، واحتـيار اتجـاه من الاتجـاهـات المعروضـة، فإذا انتـهي الأمـر إـلى هـذا الحـد، انتـهي دورـ الشـورـى، وجـاء دورـ التـنـفيـذ.. التـنـفيـذـ في عـزمـ وحـسـمـ، وفي توـكـلـ عـلـى اللهـ، يصلـ الأمـر بـقدر اللهـ، ويدـعـه لـشـيـئـتـه تصـوـغـ العـوـاقـبـ كما تـشـاءـ.

وكـما ألقـى النـبـي - صـلـى اللهـ عـلـيـه وـسـلـمـ - درـسـه النـبـويـ الـربـانـيـ، وهو يـعـلـمـ الأـمـةـ الشـورـىـ، وـيـعـلـمـها إـبـادـهـ الرـأـيـ، وـاـحـتمـالـ تـبـعـتـهـ بـتـنـفـيـذـهـ، فـيـ أـخـطـرـ الشـئـونـ وـأـكـبـرـهاـ.. كـذـكـ أـلـقـىـ عـلـيـهاـ درـسـهـ الثـانـيـ فـيـ المـضـاءـ بـعـدـ الشـورـىـ، وـفـيـ التـوـكـلـ عـلـىـ اللهـ، وـإـسـلامـ النـفـسـ لـقـدـرـهـ - عـلـىـ عـلـمـ بـمـجـراـهـ وـاتـجـاهـهـ - فـأـمـضـىـ الـأـمـرـ فـيـ الخـرـوجـ، وـدـخـلـ بـيـتهـ فـلـبـسـ دـرـعـهـ وـلـأـمـتـهـ - وـهـوـ يـعـلـمـ إـلـىـ أـيـنـ هـوـ مـاضـ، وـمـاـ الـذـيـ يـتـنـظـرـهـ وـيـتـنـظـرـ الصـاحـابةـ مـعـهـ مـنـ آـلـامـ وـتـضـحـيـاتـ.. وـحـتـىـ حـينـ أـتـيـحـتـ فـرـصـةـ أـخـرـىـ بـتـرـددـ الـمـتـحـمـسـينـ، وـخـوفـهـمـ مـنـ أـنـ يـكـونـواـ اـسـتـكـرـهـوـ - صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - عـلـىـ مـاـ لـاـ يـرـيدـ، وـتـرـكـهـمـ الـأـمـرـ لـهـ لـيـخـرـجـ أـوـ يـبـقـىـ.. حـتـىـ حـينـ أـتـيـحـتـ هـذـهـ فـرـصـةـ، لـمـ يـتـهـزـهـاـ لـيـرـجـعـ. لـأـنـ أـرـادـ أـنـ يـعـلـمـهـ الـدـرـسـ كـلـهـ. درـسـ الشـورـىـ. ثـمـ الـعـزـمـ وـالـمـضـيـ. مـعـ التـوـكـلـ عـلـىـ اللهـ وـالـاسـتـسـلامـ

لقدرها. وأن يعلمهم أن للشودى وقتها. ولا مجال بعدها للتردد والتراجح ومعاودة تقليل الرأى من جديد.. فهذا مآل الشلل والسلبية والتراجع الذى لا ينتهى.. إنما هو رأى وشودى. وعزم ومضاء. وتوكل على الله يحبه الله»^(٩).

غزوة الخندق :

ويمضى تأصيل هذا المبدأ مستمراً مستقراً في بناء الدولة الإسلامية، فحين جاءت قريش بحلفائها ومعها الأحابيش، وتأمرت معهم يهود، وغطفان، وبدا لهم أنهم بتجمعهم هذا، وتحزبهم قادرون على استئصال المسلمين، «فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ، نَدَبَ النَّاسُ، وَأَخْبَرُوهُمْ خَبْرَ عَدُوِّهِمْ، وَشَارُوهُمْ فِي أَمْرِهِمْ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ سَلَمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْخَنْدَقِ، فَأَعْجَبَ ذَلِكَ الْمُسْلِمِينَ»^(١٠).

هكذا. تم حفر الخندق بمثابة سلمان الفارسي رضي الله عنه، وتلك كانت مكيدة ما كانت تكيداً لها العرب، كما قال زعماء قريش.

وبينما المسلمين يسندون ظهورهم إلى جبل سليم، والخندق بينهم وبين قريش وحلفائها، إذ جاءهم الخبر أن بني قريطة نقضت عهدها الذي كان بينها وبين المسلمين، وينو قريطة إذ ذاك في داخل نطاق المدينة، وقد أعطاهم المسلمين ظهورهم أمنين، واثقين بما كان معهم من عهد.

فماذا يفعل المسلمون الآن؟ وقد أحاط بهم الخطر من أمام ومن خلف، وماذا يصنع ثلاثة آلاف (جيش المسلمين) أمام هذا الهول الفارع؟ ولا أجد أبلغ من تصوير القرآن الكريم :

«إذ جاءوك من فوقكم ومن أسفل منكم، وإذ زاغت الأبصار، وبلغت القلوب الحناجر، وتظنون بالله الظنو، هنالك ابتلى المؤمنون، وزلزلوا زلزاً شديداً» (سورة الأحزاب : ١٠، ١١).

في هذا الموقف العصيب، والخطر محيط من كل جانب، أراد النبي صلى الله عليه

٩ - من تفسير سيد قطب - شهيد الاسلام، وفقيه الدعوة رحمه الله - في ظلال القرآن: ٥٠٣ - ٥٠٢، بتصرف يسير.

١٠ - ابن سيد الناس - عيون الاثر في فنون المغاربي والسيير : ٥٧/٢.

وسلم أن يفتح ثغرة في صفوف الأعداء، عسى أن يفرج بها الكرب عن المسلمين، فأرسل صلى الله عليه وسلم إلى عبيته بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزارى، وإلى الحارث بن عوف المري، وهما قائداً غطفان^(١)، فأعطاهما ثلث ثمار المدينة على أن يرجعا، بمن معهما عنه، وعن أصحابه، فجرى بينه وبينهما الصلح، حتى كتبوا الكتب، ولم تقع الشهادة، ولا عزيمة الصلح، إلا المراوضة في ذلك، فلما أراد رسول الله عليه الصلاة والسلام أن يفعل، بعث إلى سعد بن معاذ، وسعد بن عبادة، يذكر ذلك لهما، واستشارهما فيه، فقالا يا رسول الله أُمراً تحبه، فنصنعوا، أم شيئاً أمرك الله به، لابد لنا من العمل به، أم شيئاً تصنعوا لنا، قال بل شيء أصنعه لكم، والله ما أصنع ذلك إلا لأنني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة، وكاليوكم من كل جانب، فأردت أن أكسر عنكم من شوكتهم!!

فقال له سعد بن معاذ : يا رسول الله قد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وبعبادة الأوليائ، لا نعبد الله ولا نعرفه، وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها ثمرة إلا قريراً أو بيعاً، فحين أكرمنا الله بالإسلام، وهداانا له، وأعزنا بك وبه نعطيهم أموالنا، مالنا بهذا من حاجة، والله لا نعطيهم إلا السيف، حتى يحكم الله بيننا وبينهم، فقال رسول الله عليه الصلاة والسلام : فائت وذاك، فتناول سعد الصحيفة، فمحى ما فيها من الكتاب، ثم قال : ليجهدوا علينا^(٢) .

فهنا يرى النبي صلى الله عليه وسلم رأياً، وكأنما بلغ من اقتناعه بصوابه، أنه لن يخالفه فيه أحد، (فقد كان الموقف عصيياً بحق) فمن أجل ذلك كتب الكتب والوثائق، ولم يبق إلا التوقيع والإشهاد.

ولكنه عليه الصلاة والسلام أبى إلا الالتزام بهذا الأصل (الحوار)، فاستشار السعدين، وحين جاءت المشورة على غير ما قدر رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى خلاف ما قرر، أخذ بها، ومحى الصحيفة وما كتب فيها.

* * *

١١ - كانت غطفان تمثل أكبر فصيل من فصائل الأحزاب وخلفاء قريش.

١٢ - ابن سيد الناس - عيون الآثار في فنون المغازي والشمائل والسير : ٦٠/٢

يوم الحديبية :

من المواطن التي استشار فيها النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه، وعمل بما أشاروا به، متخلياً عن رأيه يوم الحديبية، فقد روى البخاري رضي الله عنه في كتاب المغازي، من حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم، يزيد أحدهما على صاحبه، قالا: خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية، في بعض عشرة مائة من أصحابه، فلما أتى ذا الحليفة، قلد الهدى، وأشعره، وأحرم منها بعمره، وبعث عينا له من خزاعة، وسار النبي صلى الله عليه وسلم، حتى إذا كان بغدير الأشطاط، أتاه عينه، قال: إن قريشاً قد جمعوا لك جموعاً، وقد جمعوا لك الأحابيش، وهو مقاتلوك، وصادوك عن البيت، ومانعوك، فقال: أشيروا إليها الناس على، أترون أن أميل إلى عيالهم، وذراري هؤلاء الذين يريدون أن يصدونا عن البيت، فإن يأتونا، كان الله قد قطع عينا من المشركين، وإلا تركناهم محربين؟ قال أبو بكر رضي الله عنه: يا رسول الله خرجت عامدا لهذا البيت، لا تريد قتل أحد، ولا حرب أحد، فتوجه له، فمن صدنا عنه، قاتلناه. قال صلى الله عليه وسلم: امضوا على اسم الله.

قال ابن كثير في البداية: «هكذا رواه هاهنا ووقف ولم يزد شيئاً على هذا»^(١٢).
فها نحن نراه صلى الله عليه وسلم، يعرض له الأمر، فيستشير أصحابه، فيرون غير رأيه، فيعمل بما أشاروا به، قائلا لهم: «امضوا على اسم الله» فإي تأكيد لنزلة الشورى وتقرير لهذا المبدأ أكبر من هذا^(١٣).

* ولسنا لحصر مواقف وموقع الشورى التي كانت في سيرة المصطفى صلى الله عليه وسلم، وفيما أوردناه كفاية لبيان منزلة الشورى (الحوار) في الإسلام، وأنها من الأصول التي تبني عليها حياة الجماعة الإسلامية.

بل إن الشورى من خصائص المسلم ومن مميزاته، وطبعته «وأمرهم شورى بينهم» فالتعبير يجعل أمرهم كله شورى، ليصبح الحياة كلها بهذه الصبغة، وهذه الآية مكية، نزلت قبل قيام الدولة الإسلامية. فهذا الطابع (الشورى) إذاً أعم وأشمل من الدولة في

١٣ - البداية والنهاية : ٤/١٧٤.

حياة المسلمين. إنه طابع الجماعة الإسلامية في كل حالاتها، ولو كانت الدولة بمعناها الخاص لم تقم بعد..

ومن ثم كان طابع الشورى في الجماعة الإسلامية مبكراً، وكان مدلوله أوسع وأعمق من محيط الدولة وشئون الحكم فيها؛ إنه طابع ذاتي للحياة الإسلامية^(١٤). * إلى جانب مواقف المصطفى صلى الله عليه وسلم العملية في تطبيق الشورى (الحوار) وتبادل الآراء، واحترام الرأي الآخر، نجد إلى جانب ذلك أحاديث كثيرة يوصي فيها صلى الله عليه وسلم بالشورى، ويدعو للأخذ بها^(١٥).

اجتهاد الصحابة واختلافهم في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم :
وفي سبيل تأصيل هذا المنهج (الحوار) كان تدريب النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه على الاجتهاد، واستنباط الأحكام، فقد ثبت أنهم رضى الله عنهم كانوا يجتهدون في حضرة النبي صلى الله عليه وسلم وفي غيبته، فقد كانت تعرض القضية للنبي صلى الله عليه وسلم فيطلب من بعض أصحابه أن يقضي فيها، فكانوا يهابون هذا الموقف، ولكنه صلى الله عليه وسلم كان يشجعهم ، فحينما يقول قائلهم: «كيف أقضي وأنت حاضر» فيقول عليه الصلاة والسلام :

«اقض ولك أجران إن أصبت، وأجر إن أخطأت»، قال هذا لعمرو بن العاص، وأما عقبة بن عامر فقال له ولرجل معه : «اجتهدا، فإن أصبتما فلكلما عشر حسنات، وإن أخطأتما ، فلكلما حسنة».

وقد حَكَمَ صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ فيبني قريظة^(١٦). فهل لذلك من معنى غير التدريب والإعداد، وإراسء القاعدة التي تجعل لكل رأيه ونظره؟ وإلا فما المعنى، أو الداعي أن يطلب من صحابته صلى الله عليه وسلم أن

١٤ - سيد قطب - في ظلال القرآن : ٢١٦٥/٥ .

١٥ - راجع د. محمد سليم العوا - النظام السياسي للدولة الإسلامية : ١٩٦-١٩١ ، وكذا د. عبد الحميد الأنباري - الشورى وأثرها في الديمقراطية : ٤٩-٧٦ ، لتجد طائفة من الأحاديث الداعية إلى الشورى ، ومناقشة جيدة لحكم الشورى، وإثبات وجوبها.

١٦ - راجع في هذه القضية: محمد الخضرى يك أصول الفقه: ٣٧٣، ٣٧٤، الشيخ عبد الجليل عيسى - اجتهاد الرسول صلى الله عليه وسلم: ١٥٥ ، عبدالكريم زيدان - المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية: ١١٥، ١١٦ .

يقضوا ويحكموا وهو حاضر؟ وأي تأكيد، للرأي، وتعظيم لقيمة، أكبر من أن يكون عبادة، يثاب عليها سواء أخطأ أم أصاب، وأي ثواب؟ إنه ثواب الآخرة.

وسرعان ما أثمر ذلك التدريب، وذلك التعليم، فرأينا من اجتهادات الصحابة في عصره صلى الله عليه وسلم الكثير، فعندما يرسل النبي صلى الله عليه وسلم معاذا إلى اليمن يسأله «بم تقضي؟» فيقول : معاذ رضي الله عنه: بكتاب الله، فيقول عليه الصلاة والسلام: فإن لم تجد . فيقول معاذ : أجتهدرأيي ولا ألو، في يقول عليه الصلاة والسلام : الحمد لله الذي وفق رسول الله إلى ما يرضي الله ورسوله»^(١٧) .

ويخرج صحابيان في سفر، فلما افتقدا الماء تيمما، وصليا، وعندما وجدا الماء توضأ أحدهما وأعاد صلاته، ولم يُعد الآخر. وعندما عرضا الأمر على رسول الله صلى الله صلى الله عليه وسلم صوبهما، ولم ينكر على أحدهما، وقال للذى لم يُعد صلاته : «أصبت السنة وأجزأتك صلاتك. وقال للذى أعاد : لك الأجر مرتين»^(١٨) .

ومن ذلك أيضاً أن النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن فرغ من غزوة الأحزاب، وردهم الله بغيظهم، ولم ينالوا خيراً، قرر بوحي من السماء أن يسير إلىبني قريظة، ليجزيهم على غدرهم بال المسلمين، ونقضهم العهد - كما أشرنا آنفاً - فأمر أصحابه ألا يصلى أحد العصر إلا في بنى قريظة، فليس الناس السلاح، وتوجهوا إلى بنى قريظة، ومالت الشمس إلى الغيب قبل أن يصلوا إلى بنى قريظة، وهنا طرح السؤال نفسه : هل يتربكون صلاة العصر، فلا يصلونها إلا بعد غروب الشمس، عند وصولهم إلى بنى قريظة، ملتزمين بذلك (نص) أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، أم يصلون العصر - في وقتها - قبل غروب الشمس، وقبل وصولهم إلى بنى قريظة، مخالفين صريح أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، مراعين لوقت الصلاة؟ وهنا اختلفوا فريقين، فريق صلوا العصر قبل الوصول إلى بنى قريظة، متأنلين أمر رسول الله صلى الله عليه

١٧ - رواه أبو داود والترمذى بایسناد صالح، كما قاله الذهبي، وهو حديث تلقته الأمة بالقبول، واتخريج الحديث راجع «الدرة المضية فيما وقع فيه الخلاف بين الشافعية والحنفية» : ١١١ - ١١٢ م - وهي من تحقيقنا - ومن مؤلفات إمام الحرمين.

١٨ - د. عبد الكريم زيدان - المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية : ١١٥.

وسلم، بأنه لم يرد ظاهره وإنما أراد الحث على الإسراع إلى بنى قريظة، وفريق لم يصل، وخرجوا بصلة العصر عن وقتها، ملتزمين ظاهر اللفظ لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١٩).

ولم يعنف رسول الله صلى الله عليه وسلم أيا من الفريقين، بل أثني عليهما.

هكذا. عمل كل فريق برأيه، وكل فريق على صواب، برغم الاختلاف بينهما.

وبعد ذلك بساعات، وبما بلحظات اصطف الفريقيان جنباً لجنب، أمام العدو كالبنيان المرصوص، لم يؤثر اختلاف الرأي أدنى أثر في وحدة الصف وتماسكه.

على هذا مضت حياة الصحابة في عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم، يحثهم على الاجتهاد، ويمارسونه، فيقر المصيب، ويؤكد له أن أجراه مضاعف عند رب العالمين، ويصوب للمخطيء، ويعلمه أنه - برغم خطئه - مأجور يوم الدين.

عصر الصحابة :

ويعد أن لحق الرسول صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى، ظهر أن الصحابة قد وعوا الدرس جيداً، فقد قامت حياتهم على (الحوار) والمشاورة في دق الأمور وجلها، بدءاً من (جلسات) يوم السقيفة، و(الجلسات) التي كانت تعقد في المسجد (أو في غيره) كلما حزب المسمين أمر، مثل تجيش الجيوش، لحروب الردة، ولحرب فارس والروم، بل وقسمة الغنائم والفيء، وكذلك الفتوى والقضاء، تأتي امرأة إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه، فتقول : أن ابن ابني مات، فما لي من ميراثه؟ فيقول رضي الله عنه : « لا أجد لك في كتاب الله شيئاً، ولكن اصبري حتى أشاور ». كذا، حتى أشاور.

عصر الأئمة :

مذهب أبي حنيفة :

ويستمر النمو والتأصيل لهذا اللون من الفكر والسلوك (الحوار) حتى نرى مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان يقوم عليه، فهو الإمام رأس المدرسة، ولكنه يقيم رأيه وفقه على الحوار والمناقشة، ولا تدون المسألة إلا بعد مداولة الرأي فيها، والحوار

١٩ - أصل هذا الخبر رواه البخاري، وانظر ابن كثير - البداية والنهاية : ٤/١١٧.

حولها أياماً، كان هذا منهج الإمام أبي حنيفة في بناء مذهبة، وفي استنباط فقهه، وكانت حلقة، أو مجلسه أو مدرسته تضم أصحابه وتلاميذه، وفيهم الذين برعوا ومهروا في فنون العلم المختلفة، يروي الخطيب البغدادي عن ابن كرامة قوله : «كنا عند وكيع يوماً، فقال رجل : أخطأ أبو حنيفة، فقال وكيع : كيف يقدر أبو حنيفة أن يخطئ »، ومعه مثل أبي يوسف وزفر في قياسهما، ومثل يحيى بن أبي زائدة، وحفص بن غياث، وحبان، ومندل في حفظهم للحديث، والقاسم بن معن في معرفته باللغة العربية، ودادود الطائي، وفضيل بن عياض في زدهما وورعهما؟ ومن كان هؤلاء جلساً له لم يكن يخطئ»، لأنه إن أخطأ ردوه»^(٢٠).

ومن هذا الباب أيضاً «ما أخرجه ابن العوام، قال: حدثني الطحاوي، قال: كتب إلى ابن أبي ثور قال : أخبرني نوح بن أبي سفيان، قال لي المغيرة بن حمزة : كان أصحاب أبي حنيفة الذين دونوا معه الكتب أربعين رجلاً كباراً»^(٢١).

«ويسنده إلى أسد بن الفرات قال : كانوا يختلفون عند أبي حنيفة في جواب المسألة، فيأتي هذا بجواب، وهذا بجواب، ثم يرفعونه إليه، ويسألونه عنها، فيأتي الجواب من قريب، وكانوا يقيمون في المسألة ثلاثة أيام، ثم يكتبونها في الديوان»^(٢٢).

«ومن هنا نعلم صدق ما قال الموفق بن أحمد المكي الخوارزمي : من أن أبا حنيفة أقام مذهبة شورى، ولم يستبد فيه بنفسه دون أصحابه»^(٢٣).

ويعبر عن ذلك الإمام أبو زهرة رحمه الله فيقول : «كان أبو حنيفة يعمد عند دراسته للمسائل العلمية المختلفة، واستخلاص حكم الواقع أو الأمور الفرضية، إلى عرضها على مجلسه ويسمع آراء تلاميذه ويجادلهم، ويجادلونه، وينازعهم القياس، وينازعونه، ويفرضون الحلول، ويتفقون على واحد منها أحياناً، ويختلفون أحياناً»^(٢٤).

٢٠ - الخطيب البغدادي - تاريخ بغداد : ٤٧/٤٧ عن مصطفى السباعي - السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : ٤٢٨.

٢١ - الدكتور مصطفى السباعي - السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : ٤٢٧.

٢٢ - الدكتور مصطفى السباعي رحمه الله - السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : ٤٢٧.

٢٣ - في كتابه مناقب الأعظم أبي حنيفة - عن الشيخ زاهر الكوثري - حسن النقاضي : ١٢ بواسطة الدكتور مصطفى السباعي - السنة ومكانتها : ٤٢٧.

٢٤ - الإمام محمد أبو زهرة - أبو حنيفة حياته وعصره : ٤٢٨.

هكذا. حوار، ومحاولة، بل ومنازعة ومجادلة، حتى أقام مذهب شوري، لم يستبدل فيه بنفسه.

الإمام مالك يرفض أن يفرض رأيه على الناس :

ويتبين الإمام مالك إمام دار الهجرة، ويسيير بذكره الركبان، ويضرب إليه الناس أكباد الإبل، وبائيته أبو جعفر المنصور أمير المؤمنين، فيقول له : «إنه لم يبق أعلم بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم مني ومنك، أما أنا، فقد شغلني الحكم، فاكتب للناس كتاباً توطئه لهم فيه العلم توطئة، وتجنب فيه شدائداً ابن عمر، ورخص ابن عباس، وشواذ ابن مسعود.

ويظهر أن الإمام مالكاً قضى وقتاً طويلاً في تدوين الموطأ وتمحصه حتى استطاع أن ينشره على الناس؛ فإن طلب أبي جعفر تدوينه كان حول سنة ١٤٨هـ ونشره على الناس كان حول سنة ١٥٩هـ. أي ان الفترة بين الطلب والنشر كانت نحو إحدى عشرة سنة^(٢٥).

ولقي أبو جعفر الإمام مالكاً فقال له: إنني عزمت أن أكتب كتبك هذه نسخاً، ثم أبعث إلى كل مصر من أمصار المسلمين بنسخة أمرهم بأن يعملا بما فيها، لا يتعدوها إلى غيرها من هذا العلم، فإبني رأيت أصل العلم، رواية أهل المدينة وعملهم. فقال مالك : يا أمير المؤمنين لا تفعل، فإن الناس قد سبقت لهم أقاويل، وسمعوا أحاديث وروايات، وأخذ كل قوم ما سبق إليهم، وعملوا به، ودانوا به من اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيرهم، وإن ردهم مما اعتقادوه شديد، فدع الناس، وما هم عليه، وما اختار أهل كل بلد لأنفسهم. فقال أبو جعفر : لو طاوعتني على ذلك، لأمرت به^(٢٦). وتنسب هذه الحادثة إلى هارون الرشيد، ولعلها تكررت مع أبي جعفر والرشيد. ما أظن أن تاريخ البشرية منذ كانت رأى موقفاً في تقدير الرأي الآخر، واحترامه مثل هذا الموقف.

٢٥ - محمد أبو زهرة : الإمام رحمة الله - مالك حياته وعصره : ١٩٥/١، ١٩٦، ١٩٦. وانظر أيضاً : القاضي عياض. ترتيب المدارك : ١٩١/١ - ١٩٣.

٢٦ - القاضي عياض - ترتيب المدارك : ١٩٣/١.

٦٣٧- بين الإمام مالك واللبيث بن سعد فقيه مصر :

على بعد الشقة ما بين المدينة المنورة ومصر في ذلك الزمان، يعني مالك بفقه الإمام الليث بن سعد^(٢٧) ويتعرف على آرائه وفتاويه، ويبادله الإمام الليث الاهتمام نفسه، فيحيط كل منها بما عند الآخر، ويرى مالك أن الليث بن سعد في حاجة إلى مراجعته في بعض آرائه واجتهادات، إعانته له على الوصول إلى الصواب، وخوفاً عليه من الزلل، فيكتب إليه مالك رضي الله عنهما رسالة تشهد بأرقى درجات الأدب في الحوار، والمراجعة بين مختلفين.

كتب مالك : «من مالك بن أنس إلى الليث بن سعد، سلام عليكم، فإني أحمد الله إلينك الذي لا إله إلا هو، أما بعد، عصمنا الله وإياك بطاعته في السر والعلانية، وعفافنا إليك يا مالك من كل مكروره.

واعلم رحمة الله، بلغني أنك تقتلي الناس بأشياء مختلفة، مخالفة لما عليه الناس
عندنا، وببلدنا الذي نحن فيه، وأنت في أمانتك وفضلك، ومنزلك من أهل بلدك، وحاجة
من قيلك إليك، واعتمادهم على ما جاءهم منك حقيقة بأن تخاف على نفسك، وتتبع ما
ترجو النجاة باتباعه، فإن الله تعالى يقول في كتابه : «والسابقون الأولون من المهاجرين
والأنصار.. الآية» وقال تعالى : «فبشر عبادي الذين يستمعون القول، فيتبعون أحسن». .
ثم يأخذ الإمام مالك في تبيين القواعد والأصول التي يكون عليها العمل، وبها
الاستدلال، مبيناً سرّ الاختلاف بينه وبين الإمام الليث.

شم پختم رسالتہ قائلہ :

فانظر رحمك الله فيما كتبت إليك لنفسك، واعلم أنني أرجو ألا يكون قد دعاني إلى
ما كتبت به إليك إلا النصيحة لله وحده، والنظر لك والضرن بك، فأنزل كتابي منزلته،
فإليك إن تعلمت تعلم أنني لم ألك نصراً، وفينا الله وإياك لطاعتة، وطاعة رسوله في كل
أمم، وعلى كل حال والسلام عليك ورحمة الله»^(٢٨).

٢٧ - من نظرة مالك وأصرابه، بل قالوا : كان الليث أفقه من مالك، إلا أن تلاميذه لم يقوموا به « انظر تهذيب التهذيب : ٤٥٩/٨ .

^{٢٨} - القاضي عياض - ترتيب المدارك : ٦٤/١

هكذا يختتم رسالته بتاكيد إخلاصه في النصيحة، وصدقه في حب الخير لأخيه (الإمام الليث)، ثم يدعو له بالتوفيق وطاعة الله ورسوله.

ولصدق الرسالة، وإخلاص كاتبها، ولهذا الأدب الجم، الذي عبرت عنه، تقع من الإمام الليث بأحسن موقع، فيجيئها بمثلها.

فيكتب إلى الإمام مالك قائلاً :

سلام عليكم، فإنني أحمد الله إليك الذي لا إله إلا هو.

أما بعد، عافانا الله وإياك، وأحسن لنا العاقبة في الدنيا والآخرة : قد بلغني كتابك تذكر فيه من صلاح حالكم الذي يسرني، فأدام الله ذلك لكم، وأتمه بالعون على شكره، والزيادة من إحسانه، وذكرت نظرك في الكتب التي بعثت بها إليك، وإقامتك إياها، وختمك عليها بخاتمك، وقد أتننا فجزاك الله عما قدمت منها خيراً، فإنها كتب انتهت إلينا عنك، فأحببت أن أبلغ حقيقتها بنظرك فيها^(٢٩).

وذكرت أنه قد أنشطك ما كتبت إليك من تقويم، ما أتاني عنك إلى ابتدائي بالنصيحة، ورجوت أن يكون لها عندي موضع وأنه لم يمنعك من ذلك فيما خلا، إلا أن يكون رأيك فيما جميلاً، وإنما لأنني لم أذكرك مثل هذا، وإنه بذلك أتفتى بأشياء مخالفة لما عليه جماعة الناس عندكم، وإنني يحق عليَّ الخوف على نفسي لاعتماد من قيل على ما أفتitem به، وأن الناس تبع لأهل المدينة التي بها كانت الهجرة، وبها نزل القرآن وقد أصببت بالذي كتبت به من ذلك، إن شاء الله تعالى، ووقع مني بالموقع الذي تحب، وما أجد أحداً ينسب إليه العلم أكره لشواذ الفتيا، ولا أشد تفضيلاً لعلماء أهل المدينة الذين مضوا ولا أخذ بفتياهم فيما اتفقا عليه مني، والحمد لله رب العالمين لا شريك له^(٣٠).

هكذا يبدأ رد الإمام الليث بالدعاء والثناء، والإقرار بالصواب أولًا مالك، وأنه وقع منه موقع القبول :

٢٩ - يشير الإمام الليث إلى كتب أرسلها إلى الإمام مالك، ولكن لم يرد لها ذكر في رسالة الإمام مالك، فلعل القاضي عياض لم يذكرها كاملة، ويقول الإمام محمد أبو زهرة : إنه لم يجدها كاملة في غير المدارك حتى يستكملها منه.

٣٠ - راجع إن شئت الرسالة كاملة في إعلام الموقعين : ٧٢/٢، وتاريخ التشريع للحضرى : ١٦٠، مالك لأبي زهرة : ١١١.

«وقد أصبت بالذي كتبت به من ذلك إن شاء الله تعالى، ووقع مني بالموقع الذي تحب».
ثم ذكر أنه لا يوجد من هو أكره لشواذ الفتيا، وأشد تفضيلاً لعلماء أهل المدينة،
والأخذ بفتواهم منه.

ثم يمضي الإمام الليث في صفحات طويلة (تسع صفحات) يناقش الإمام مالكاً في
مسائل فقهية، مبيناً له سر الخلاف ورأيه في أدب جم. إلى أن يقول له :
«وقد بلغنا عنكم شيءٍ من الفتيا مستكرهاً، وقد كنت كتبت إليك في بعضها، فلم
تجبني في كتابي، فتخوفت أن تكون استغلت ذلك، فتركت الكتاب^(٢١) إليك في شيءٍ»،
ما أنكره، وفيما أوردت فيه على رأيك».

هكذا : رقة مفرطة، وإحساس مرهف، فهو يخشى أن يكون الإمام مالك، قد
استغل نقه ومخالفته، فمن أجل هذا لم يعد يكتب له في شيءٍ من ذلك.

ثم يمضي في مناقشة قضايا علمية، وسائل فقهية بهذه السماحة والأخوة،
وأخيراً، يختتم رسالته بقوله : «وقد تركت أشياء كثيرة من أشباه هذا، وأنا أحب توفيق
الله إليك وطول بقائك، لما أرجو للناس، في ذلك من المنفعة، وما أخاف من الضيوع،
إلا إذا ذهب مثلك مع استئناسك بمكانك، وإن نأت الديار، فهذه منزلتك عندي، ورأيي
فيك، فاستيقنه، ولا تترك الكتاب إلي بخبرك وحالك، وحال ولدك وأهلك، وحاجةٍ إن كانت
لك، أو لأحد يوصل بك، فإني أسر بذلك».

كتب إليك، ونحن صالحون معافون، والحمد لله، نسأل الله أن يرزقنا وإياكم شكر
ما أولاًنا، و تمام ما أنعم به علينا، والسلام عليكم ورحمة الله».

والرسالتان فوق ما فيهما من فوائد علمية، ونظارات أصولية، فيهما على حد تعبير
الشيخ أبي زهرة «أدب جم، ويبحث قيم، ومودة صادقة، ومخالفة في طلب الحق
هادبة، لا لجاج فيها ولا خصام، بل محبة وولاء ووثقاؤم»^(٢٢).

الأئمة يَنْهَوْنَ عن تقليدهم :

وعلى هذا النمط من احترام الرأي، وحرية الفكر، يمضي تاريخنا، فنجد الأئمة

- ٢١ - أي الكتابة.

. ١٢١ - مالك :

أصحاب المذاهب المعروفة وغير المعروفة^(٣٣) ، ينْهُونَ عن تقليدهم، أثر هذا عنهم جميماً، بلسان المقال، وبلسان الحال، ولقد عقد الإمام ابن القيم في كتابه إعلام الموقعين فصلاً بعنوان: (نهي الأئمة عن تقليدهم) أورد فيه أمثلة مما أثر عن الأئمة في هذا المعنى، نذكر منها، قول الإمام أحمد رضي الله عنه : «لا تقلدني، ولا تقلد مالكاً، ولا الثوري، ولا الأوزاعي، وخذ من حيث أخذوا».

وقول الإمام المزني في أول كتابه (المختصر) : «اختصرت هذا الكتاب من علم محمد بن إدريس الشافعي رحمة الله، ومن معنى قوله، لأقربه على من أراد مع إعلامه نَهِيَ عن تقليده وتقليد غيره، لينظر فيه لدينه، ويحتاط فيه لنفسه»^(٣٤) .

فهنا دعوة صريحة للاجتهاد، وعدم الوقوف عند الرأي المحفوظ عن الأئمة الموروث عنهم، وهل ذلك إلا (التعدد)^(٣٥) .

علم الخلاف :

وعن هذا المبدأ (الحوار) و(التعددية) نشأ في تراثنا ما سمي (علم الخلاف)، وهو علم يبحث عن مأخذ الأئمة، ومثارات اختلافهم، وموقع اجتهادهم^(٣٦) أو هو «علم باحث عن وجوه الاستنباطات المختلفة، من الأدلة الإجمالية، والتفصيلية، الظاهب إلى كل منها طائفة من العلماء.. ثم البحث عنها بحسب الإبرام والنقض، لأي وضع أريد في تلك الوجوه»^(٣٧) .

وهذا العلم لم يتاخر كثيراً عن عصر التدوين، إذ بدأ التدوين والتأليف فيه مبكراً منذ القرن الثاني الهجري، وإن كان الحديث عن وصفه، وحده، ومفهومه، قد تأخر عن

٣٣ - لم تكن المذاهب (المدارس) الفقهية أربعة فقط كما هو الشائع، بل كانت مدارس كثيرة، دون منها ثلاثة عشر، وإنما الذي شاع هذه الأربعية فقط، مع المذهب الزيدى، والمذهب الإباضي.

٣٤ - راجع إعلام الموقعين : ٢٠٠/٢، لترى مزيداً من هذه الأقوال على لسان الأئمة.

٣٥ - ومن العجيب الغريب أن بعضـا من مجتهدة عصرنا الأغر، لا يرتاحون : إلا إذا طرزاً كتبـهم بالسخرية من الأئمة والاستهزـء بهـمـ. معـ انـ الأئمةـ - رضوان اللهـ عـلـيـهـمـ - طـلـبـواـ مـنـهـمـ بـدـءـاـ عـدـمـ اـتـبـاعـهـمـ والأـذـ بـرـأـيـهـمـ.

٣٦ - هذا تعريف ابن خلدون في المقدمة : ٤٥٦.

٣٧ - طاش كبرى زاده - مفتاح السعادة : ٢٠٦/١.

ذلك كثيراً^(٣٨) .

ولقد بدأت المؤلفات في هذا العلم - فيما نقدر - بكتاب (اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى) للإمام أبي يوسف يعقوب المتوفى ١٤٢هـ. ثم تتابع التأليف والتصنيف في هذا العلم، حتى أحصينا، ما وقع لنا به علم من هذا الفن، فبلغ نحو مائة مؤلف^(٣٩) .
أما منزلة علم الخلاف وأثره، فقد طول الباحثون أنفاسهم في الكلام عنه، ولكن نجتزيء من كل ذلك بما قاله الإمام مالك: «لاتجوز الفتيا إلا من علم بالخلاف الناس فيه». وقال عطاء: «لا ينبغي لأحد أن يقتني الناس حتى يكون عالماً باختلاف الناس، فإنه إن لم يكن كذلك، رد من العلم ما هو أوثق من الذي في يده».
وعن قتادة: «من لم يعرف اختلاف الفقهاء، لم يشم أنفه الفقه».

روى هذا الأقوال - وغيرها - الشاطبي، وعقب عليها قائلاً : «وليس المراد مجرد حفظ الخلاف، المراد معرفة موقع الخلاف وأخذذه، ويحصل ذلك بالنظر (البحث) في قصد الشارع»^(٤٠) .

علم الجدل، وأداب البحث والمناظرة :

ذلك كان من العلوم التي عرفها تاريخنا الفكري، (علم الجدل) وهو وثيق الصلة (بعلم الخلاف) حيث يبحث (علم الجدل) في مادة الأدلة، ويبحث (علم الخلاف) في صورها، وقد عرفة ابن خلدون بأنه: «معرفة بالقواعد، من الحدود والأداب، في الاستدلال، التي يتوصل إليها إلى حفظ رأي أو هدمه، سواء كان ذلك الرأي من الفقه أو غيره»^(٤١).
وقيل في تعريفه أيضاً : «هو علم باحث عن الطرق التي يقتدر بها على إبرام رأي أو نقضه، وهو من فروع علم النظر، ومبني علم الخلاف مأخوذه من الجدل، الذي هو

٢٨ - راجع فصلاً موجزاً عن هذا العلم، كتبناه في تقديمنا لكتاب (الدرة المضية فيما وقع فيه الخلاف بين الشافعية والحنفية) وهي من مكتبة إمام الحرمين. ومن تحقيقنا.

٢٩ - في النية اخراج قائمة بببليوجرافية، بهذه الكتب، تعرف بأصحابها ومتذلتها، وتبين أماكن وجودها، والخطوط منها والمطبوع إن شاء الله.

٤٠ - المواقفات : ١٠٤/٤، ١٠٥.

٤١ - المقدمة : ٤٥٧.

أحد أجزاء مباحث المنطق، لكنه خص بالعلوم الدينية^(٤٢). فكأنه علم بالقوانين التي تحكم الخلاف، والأداب التي تتبع في ذلك، يظهر هذا جيداً عند الاطلاع على الكتب المؤلفة في هذا الفن، مثل كتاب (الكافية في فن الجدل) لإمام الحرمين : عبد الملك بن عبد الله الجويني المتوفي ٤٧٨هـ، ومثل كتاب (المعونة في الجدل) لأبي اسحاق الشيرازي : إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزابادي المشهور بالشيرازي المتوفي ٤٧٦هـ.

آداب العالم والمتعلم :

ولم يكن أمر (الحوار) و(التعديدية) وحده هو الذي شغل الحياة الفكرية لأمتنا، بل إن أمتنا عرفت من آداب العالم والمتعلم، مالم تعرفه أمة من قبل، فقد نثرت المكتبة الإسلامية بمؤلفات خاصة بهذا الجانب، كما حفلت به مقدمات كثيرة من الكتب^(٤٣) على طول تاريخنا، ذلك أن العلم عندنا دين، وعبادة.

ولذا كانت هذه الآداب والالتزام بها جزءاً من قواعد المنهج، وأساساً من أسسه. وهذه الآداب تتعلق بجوانب أخرى، غير آداب البحث والمناظرة التي سبقت الإشارة إليها آنفاً.

فمن آداب الفتى مثلاً، ما ذكره النووي : من أنه «يستحب له أن يقرأ الفتوى عند إعدادها على حاضريه، ومن هو أهل لذلك، ويشاورهم، ويباحثهم برق وإنصاف، وإن كانوا دونه وتلامذته، للاقتداء بالسلف، ورجاء ظهور ما قد يخفى عليه» المجموع: ٤٨/١. (ويلاحظ أن النووي من رجال القرن الثامن الهجري، أي من العصر المسمى بعصر الانحطاط).

تعدد الصواب في القضية الواحدة :

ويبدون علم أصول الفقه، وتوضع أساسه وقواعده، (وهذا العلم هو ميزان الاستنباط، والذي توزن به الآراء) ويتدارس الأصوليون موقف المجتهدين حينما تتعدد الآراء، هل

٤٢ - حاجي حلقة : كشف الظنون : ٥٧٩/١.

٤٣ - على سبيل راجع ما كتبه النووي في مقدمة المجموع (باب آداب العالم) : ٢٨-٣٥/١، وهو يقول في مقدمة هذا الباب ما نصه: «هذا الباب واسع جداً، وقد جمعت فيه نفائس كثيرة لا يحتمل هذا الكتاب عشرها».

المصيّب واحد، وغيره على خطأ؟ أم كل مجتهد مصيّب؟

وقد انتهى كثير من الأصوليين إلى أن الصواب يتعدد، صار إلى هذا القاضي أبو بكر الباقلاني، والشيخ أبو الحسن الأشعري، وجماعة، فقالوا : كل واحد منهم مصيّب، ولو أدى اجتهاد كل منها إلى حكم عكس ما أداه إليه اجتهاد الآخر، فالصواب عندهم في المسألة هو ما انتهى إليه حكم المجتهد فيها، وهؤلاء هم الذين يُسمون بالصوّبة^(٤٤). وهنالك من رأى غير ذلك، وقال : المصيّب واحد، وهؤلاء الذين يُسمون المخطئة.

«وكل رأي من هذين تشعب القول بين أصحابه فاختلفوا : فأما الصوّبة، فمنهم من قال : إنه ليس في الواقع التي لا نص فيها حكم معين يطلب بالظن، بل الحكم يتبع الظن، وحكم الله على كل مجتهد ما غالب عليه ظنه - وهذا مذهب القاضي والغزالى^(٤٥). ومنهم من قال : إن فيه حكماً معيناً يتوجه الطلب إليه، إذ لابد للطلب من مطلوب، لكن المجتهد لم يكفل بإصابته؛ فلذلك كان مصيّباً، وإن ذلك الحكم المعين لم يؤمن بإصابته. وأما المخطئة؛ فإنهم متفقون على أن الله في الواقع حكماً معيناً، لكنهم اختلفوا في أنه هل عليه دليل أو لا؟

فقال قوم : لا دليل عليه، وإنما هو مثل دفين يعثر الطالب عليه بالاتفاق، فمن أصحابه، فله أجران، ومن حاد عنه، فله أجر واحد لسعيه وطلبه.

وقال قوم: عليه دليل قاطع، ولكن الإثم محظوظ عن المخطيء لغموض الدليل وخفائه. وقال قوم : عليه دليل ظني، ولكن المجتهد لم يكفل بإصابته لخفائه وغموضه، فلذلك كان معنواً مأجوراً. وقال قوم : أمر بطلبها، وإذا أخطأ لم يكن مأجوراً، لكن حط عنه الإثم تخفيفاً. هذا تفصيل الآراء في مسألة تصويب المجتهدين وتخطئتهم»^(٤٦).

٤٤ - راجع هذه المناقشات، واستدلال كل جانب على ما يراه في : البرهان في أصول الفقه لامام الحرمين:
فقرة : ١٤٥٥ - ١٤٧٩، المخول للإمام الغزالى : ٤٥٣ وما بعدها، والتبصرة لأبي إسحاق الشيرازي : ٤٩٨ وما بعدها، وأصول الفقه للحضرى : ٣٧٤ وما بعدها.

٤٥ - المراد بالنص هنا، النص بمعناه الأصولي، أي القطعي المعنى الذي لا يحتمل التווيل، وإن فقد أختلف الصحابة رضوان الله عليهم في نهي النبي صلى الله عليه وسلم إياهم عن صلاة العصر قبل الوصول إلى بنى قريطة، وقد صوب النبي عليه الصلاة والسلام الفريقيين. كما ذكرنا من قبل.

٤٦ - محمد الحضرى - أصول الفقه : ٣٧٧.

وكل الذي يعنيها هنا ما نراه من تقدير رأي المجتهد الذي بذل وسعه، واستفرغ جهده، بحثاً عن الحق والصواب.

والذي نؤكده أن المختفين في القضية على بعد ما بين طرفي الخلاف، لم يرفض أي منهم رأي المجتهد، ولم يقل أي منهم بأن صاحب رأي يؤخذ برأيه، لا من المضبوة، ولا من المخطئة، فأعلى الأقوال، يقول: إنه لا يوجد مخطيءٌ مادام قد اجتهد وبذل وسعه في طلب الصواب، وأدناها على الطرف الآخر، يقول: لا يوجد صاحب رأي يؤخذ على رأيه وإن كان مخطئاً^(٤).
وليس بعد هذا زيادة لستزيد.

* * *

تساؤل وجواب :

وربما قال قائل: «إن هذا الذي تقدمه لنا الآن تاريخ الفقه، أو تاريخ الفكر، ونماذج الحوار، والشوري، وأدب الاختلاف التي قدمتها كلها أو جلها من هذا الباب، ونحن نعني بالحوار والتعددية مجالا آخر».

والجواب عن ذلك: أن هذا الفقه أو هذا الفكر، هو الذي صاغ الحياة الإسلامية، والمجتمع الإسلامي، وكان العامل الأول، إن لم يكن الأول، في تشكيل هذا المجتمع، وإعطائه ملامحه وسماته، وإن شئت عكست القضية، فقلت: إن المجتمع الذي نشأ هذا الفكر استجابة له، وتطور هذا الفقه في ظلله، وكان صدى لأحواله وأطواره، هذا المجتمع خل من سماته وأدابه على هذا الفقه أو هذا الفكر.

وقد كان هذا الفقه، أو هذا الفكر، هو سدى المجتمع المسلم ولحمته، حيث كانوا يتلقبون في معايشهم كلها في ضوء هذا الفقه، فمنه آداب طعامهم وشرابهم، ولبسهم، ونومهم، وخروجهم، ودخولهم، وحلهم وترحالهم، ومنه حكم ما يأكلون وما يشربون، وما يبيعون ويشترون، وكيف يبيعون ويشترون، وكيف يؤجرون ويستأجرون، وكيف يتاجرون

٤٧ - هذا طبعاً في الظنيات، وليس في القطعيات، كما هو واضح من كلامنا، وكما هو مبين في موضعه التي أشرنا إليها، بتفصيل وافٍ.

ويستثمرون، ومنه بيان علاقاتهم الاجتماعية في ملوكهم، وتواصليهم وترابطهم، وأداب تراورهم، واستئذانهم وتحياتهم وسلامتهم، ومنه أداب جنائزهم وقبورهم. فهذا الفكر أو الفقه بما كان فيه من آراء وتعددية وحوار، كان المناخ الذي تتنفسه الأمة، والهواء الذي تستنشق؛ ولذا حق لنا أن نضربه مثلاً وأن تتخذه دليلاً على أن أمتنا عاشت فترة أمجادها، وعزها، وهي تؤمن بالحوار والتعددية، وإن ما نعانيه الآن من استبداد، وسلطان، وطغيان ليس ميراثاً من تاريخنا الفكري أو السياسي، وإنما هو وافد إلينا، يجب البحث عن بنوته وجذوره، فيما استوردها من غير تاريخنا، وجلبناه من غير تراثنا.

بين هارون الرشيد وأبي يوسف :

ولقد وعى الأمراء والحكام قيمة الرأي ومنزلته، فسعوا إليه عند أهله، مع أنهم كانوا - إلى زمن ليس بالقصير - هم أنفسهم أصحاب رأي، وعلى علم، ومن المجتهدين في الدين^(٤٨)، ويسجل لنا التاريخ من ذلك سعي هارون الرشيد - كبير ملوك الأرض في عصره - إلى القاضي أبي يوسف يعقوب، وطلبه منه أن يضع له كتاباً، يعمل به في جبائية الخراج وأحكامه.

ولا يُخلف القاضي أبو يوسف ظنه، ولكن الذي يهمنا هنا، أن نرى كيف خاطب أبو يوسف هارون الرشيد، وكيف وجه إليه الكتاب.

قال أبو يوسف : «إن أمير المؤمنين أيده الله تعالى سالئني أن أضع له كتاباً جاماً يعمل به في جبائية الخراج، والعشور والصدقات والجواли^(٤٩) ، وغير ذلك مما يجب عليه النظر فيه والعمل به، وإنما أراد بذلك رفع الظلم عن رعيته، والصلاح لأمرهم. وفق الله تعالى أمير المؤمنين، وسدده وأعانه على ما تولى من ذلك، وسلمه مما يخاف ويحذر

٤٨ - اذكر قول أبي جعفر المنصور لمالك : «إنه لم يبق أعلم بسنة رسول الله مني ومنك» بل يروى أنه قال له : «إنه لم يبق بعد أمير المؤمنين أعلم بسنة رسول الله منك».

٤٩ - جمع جالية، وأصلها الجماعة التي تفارق وطنها وتنزل وطنها آخر، ومنه قيل لأهل الذمة الذين أجلاهم عمر رضي الله عنه عن جزيرة العرب «جالية» ثم نقلت هذه اللفظة إلى الجزية التي أخذت منهم، ثم استعملت في كل جزية تؤخذ وإن لم يكن صاحبها جلا عن وطنه.

طلب أن أبين له ما سأله عن ما يريد العمل به، وأفسره وأشرحه. وقد فسرت ذلك وشرحته».

يبين له أنه وضع هذا الكتاب إجابة لسؤاله، وأنه إنما دعاه إلى طلب هذا الكتاب، رفع الظلم عن رعيته، والصلاح لأمرهم. ثم يأخذ في نصيحة أمير المؤمنين هارون الرشيد قائلاً :

«يا أمير المؤمنين، إن الله وله الحمد قد قلتك أمراً عظيماً : ثوابه أعظم الثواب وعقابه أشد العقاب. قلتك أمر هذه الأمة فأصبحت وأمسكت وأنت تبني لخلق كثير، قد استرعاكهم الله، وائتمنك عليهم، وابتلاك بهم، وولاك أمرهم، وليس يليث البنيان - إذا أسس على غير التقوى - أن يأتيه الله من القواعد، فيهدمه على من بناه وأعان عليه. فلا تضيعن ما قلتك الله من أمر هذه الأمة والرعاية، فإن القوة في العمل بإذن الله.

لا تؤخر عمل اليوم إلى غد، فإنك إذا فعلت ذلك أضعت، إن الأجل دون الأمل، فبادر الأجل بالعمل، فإنه لا عمل بعد الأجل. إن الرعاة مؤدون إلى ربهم ما يؤدي الراعي إلى ربه. فاقم الحق فيما ولاك الله وقلتك ولو ساعة من نهار، فإن أسعد الرعاة عند الله يوم القيمة راع سعدت به رعيته، ولا تزغ فتزيف رعيتك. وإياك والأمر بالهوى والأخذ بالغضب، وإذا نظرت إلى أمرين أحدهما للأخرة والآخر للدنيا، فاختر أمر الآخرة على أمر الدنيا، فإن الآخرة تبقى والدنيا تفني، ولكن من خشية الله على حذر، وأجعل الناس عندك في أمر الله سواء القريب والبعيد، ولا تحف في الله لومة لائم. واحذر فإن الحذر بالقلب وليس باللسان، واتق الله، فإنما التقوى بالتوقي، ومن يتقو الله يقه. واعمل لأجل مفضوض، وسبيل مسلوك، وطريق مأكوذ، وعمل محفوظ، ومنهل مورود. فإن ذلك المورد الحق والموقف الأعظم، الذي تطير فيه القلوب، وتقطع فيه الحجج لعزة ملك قهرهم جبروته».

ثم يخوّفه بيوم الدين، وما أعد الله فيه للعصاة والمذنبين، ويُعاود نصحه فيقول :

«أوصيك يا أمير المؤمنين بحفظ ما استحفظك الله ورعايته ما استرعاك الله، وألا تتظر في ذلك إلا إليه وله، فإنك إن لا تفعل تتوعر عليك سهولة الهدى، وتعمى في عينك وتتعى رسومه، ويضيق عليك رحبه، وتتكر منه ما تعرف، وتتعرف منه ما تتذكر، فخاصم نفسك خصومة من يريد الفلاح لها لا عليها، فإن الراعي المضيّ يضمن ما هلك على

يديه مما لو شاء رده عن أماكن الهلكة بإذن الله، وأورده أماكن الحياة والنجاة، فإذا ترك ذلك أضاعه، وإن تشاغل بغيره، كانت الهلكة عليه أسرع وبه أضر، وإذا أصلح كان أسعد من هنالك بذلك، ووقاه الله أضعاف ما وفى له. فاحذر أن تضيع رعيتك فيستوفي ربها حقها منك ويضيعك - بما أضعت - أجرك، وإنما يدعم البنيان قبل أن ينهدم.»

ويستمر في بيان واجبات الحاكم نحو رعيته، والتي لا يصح أن يشغل عنها، ولو بالذكر والتبسيح، والتهليل والتحميد، وبين له أثر إقامة الحدود، والعدل، والاستعانت بأهل الصدق والصلاح في استقامة الأمر، واستتاباب الملك، وصلاح الأحوال، و تمام النعمة، إلى أن ينتقل إلى وصيته بالتزام الكتاب الذي كتبه له، والتقييد بما علمه إياه فيقول :

«وقد كتبت لك ما أمرت به وشرحته لك وبينته، فتفقهه وتدبّره وردد قرائته حتى تحفظه، فإني قد اجتهدت لك في ذلك، ولم ألك المسلمين نصحا، ابتجأه وجه الله وثوابه وخوف عقابه، وإنني لأرجو - إن عملت بما فيه من البيان - أن يوفر الله لك خراجك من غير ظلم مسلم ولا معاهد، ويصلح لك رعيتك».»

ثم يقول له : «وقد كتبت لك أحاديث (نبوية) حسنة، فيها ترغيب وتحفيض على ما سألت عنه، مما ت يريد العمل به إن شاء الله، وفك الله لما يرضي عنك، وأصلح بك، وعلى يديك» (٥٠) .

ثم يجمع له طائفة من الأحاديث الشريفة فيها ترغيب في الخير والعدل، والعمل، وترهيب من الظلم والجور، وإهمال شأن الرعية، تستغرق هذه الأحاديث أكثر من إحدى عشرة صفحة».

ونقول نحن : لا تعليق.

أماء صالحون وعلماء مصلحون :

وننظر في تاريخنا فنجد مشرقاً مضيناً - ومحال عقلاً أن يكون غير ذلك - بآلام الهوى من الحكام والعلماء، فنرى غير أبي يوسف، وهارون الرشيد، من الأماء، نظام

٥٠ - تقع هذه النصيحة في مقدمة كتاب الخراج، وقد استغرقت نحو ست عشرة صفحة كاملة.

الملك، والسلطان ألب أرسلان، وابنه ملكشاه، وعماد الدين زنكي، ونور الدين محمود الشهيد، وصلاح الدين الأيوبى، وعز الدين أيك، وأورنك ذيب حاكم الهند من ١٠٦٨هـ - إلى ١١١٨هـ (١٥٦٠م - ١٧٠٦م) ومظفر بن محمود من ملوك أحمد آباد في الهند حكم من سنة ٩١٧هـ - ٩٢٢هـ (١٥١١م - ١٥٢٥م) والسلطان محمد الفاتح.

ومن العلماء كثيرون منهم : المنذر بن سعيد، والعز بن عبد السلام، والمولى علاء الدين علي بن أحمد الجمالي مفتى السلطان سليم.

ومنهم من جمع بين الإمارة والعلم، مثل الوزير أبي المحاسن عبد الرزاق بن عبدالله بن علي بن إسحاق، «ابن أخي نظام الملك، تفقه بإمام الحرمين، وأفتى، ودرس، وناظر، وزر للملك سنجر شاه توفي ٥١٥هـ^(١)».

وهذه النماذج تحضرني على البديهة، واخترت لها - في جملتها - من العصور الموسومة بأنها عصر الضعف، فعسى من يتجرد لتراثنا وتاريخنا، ليجيئ لنا الصفحات المشرقة التي طويت عنا.

سيقول قائلون : إن هذه الصورة التي قدمتها هي في حقيقتها المباديء، والأسس، والقيم التي يقوم عليها النظام الإسلامى، أو التي جاء بها الكتاب والسنة، أما الواقع الذى عاشه المسلمون، فهو غير ذلك تماماً، فالتطبيق مني بفشل ذريع.

ذلك أن البعض بل للأسف الكثيرين لم يعرفوا تاريخنا على حقيقته، ولم يروا منه إلا ما أريد لنا أن نراه، ولذا تراهم يحملون على هذا التاريخ كله من أوله إلى آخره، وربما استثنوا عمر بن الخطاب لا غير - إبراء للذمة - أو ادعاء للانصاف !!

والجواب على ذلك من وجوه :

١ - أن العقل السليم مجرد من الهوى يستحيل عليه أن يقبل أن تعيش أمة تاريخها كما يصفون، أكثر من ألف عام، ترتاد البشرية آفاق الهدى والنور، والإخاء والحب، وتبني حضارة إنسانية كاملة، لم تشهد الدنيا مثلها - باعتراف الأعداء أنفسهم. إن العلم والفكر، والأدب والفنون، والبناء والتقدم والازدهار والرخاء لا يتم ذلك

١ - ابن كثير - البداية والنهاية : ١٢/١٨٩.

ولا ينمو إلا في ظلال الحرية، والكرامة، ولا حرية ولا كرامة، بدون حرية الرأي والفكر، حرية الحوار، حرية الاجتهاد.

٢ - إننا لا ننفي، ولا نستطيع أن ننفي، بل ليس من مصلحتنا أن ننفي أنه كانت في تاريخنا أخطاء وتجاوزات، فذلك لازم للبشر ومن طبع البشر، وحينما نتصور تاريخا بلا أخطاء وبلا تجاوزات، فمعنى ذلك أننا سلبنا أهله بشريتهم، وحرمناهم من طبيعتهم، وجردناهم من نوازعهم، وجعلناهم ملائكة، وذلك ظلم لهم أي ظلم، لأن عظمة الإنسان تقاس بمقدار تغلبه على نوازعه ومنازعه، وانتصاره على غرائزه، وكوامن التغالب والتسلال التي ركزت في طبعه، فلو صار الناس ملائكة وقاموا بكل ما هو خير وحق وعدل، فلا فضل لهم، ولكن الناس تكمن عظمتهم في أن يقوموا بالخير والحق والعدل وهم بشر.

٣ - ثم إن كثيراً مما يقال عن التاريخ الإسلامي مخترع مبدع لا أصل له، والقليل البالقي بعضه له أصل ولكن بولع فيه، ووضع في صورة أكبر من حجمه الحقيقي أضعافاً مضاعفة، وأقل القليل وهو الواقع فعلها وحقها وصدقها، هو الجزء اللازم لقصور البشر، كما ذكرنا آنفأ - وهو لا يحكم على الإسلام، فلا يحاكم الإسلام بسلوك المسلمين، وإنما يحاكم المسلمين بالإسلام.

وقد عبر عن هذا المعنى الأخ الكريم الأستاذ الدكتور محمد سليم العوا فقال:(٥٢) «والبحث العلمي الصحيح يقتضينا أن نتفق على كلمة سواء، نتفق على أن نحاكم الناس إلى مباديء الإسلام، لا أن نحكم على الإسلام بسلوك أتباعه، حكامًا كانوا أو محكومين.

والبحث العلمي الصحيح يقتضينا - كذلك - لا نحن رؤسنا إلا للحق الذي يثبته البرهان، وينهض لتأييده الدليل، ذلك أن كثيراً مما ينسب إلى العصور الإسلامية - ماضيها وحاضرها - هو شائعات، لا تثبت عند تمحيصها، أو هو أمني الذين في قلوبهم مرض، تلقاها أصحاب القلوب دون نظر في حقيقتها، فظنواها واقعاً مريراً يجب دائماً الجهر بمعارضته وانتقاده، والجهر بالتبرؤ منه، وقد يكون الواقع غير ذلك، بل قد

٥٢ - في كتابه الغذ في (النظام السياسي للدولة الإسلامية) ص ١١.

يكون ضده أو نقشه، وأحسب أننا إذا أخذنا أنفسنا بهذين الأمرين ، لفرغنا من كثير من مواطن الجدل ومن كثير من أسباب الاضطراب الفكري كذلك.»

نحن والماضي :

إننا حينما نقول ما قلناه، وننفّض الغبار عن هذه الصفحات المضيئة من ماضينا، وحينما ندعو إلى التعرّف الاستيعابي على تاريخنا، وحينما ندعو إلى ضرورة تخلصه مما أصابه من تمزيق وتشوّه، (تاریخنا الفكري وتاریخنا السياسي) وإلى الدراسة العلمية الواعية لدورتنا الحضارية. حينما ندعو إلى ذلك نؤكد أننا - أبداً - لا نهرب إلى الماضي، ولا نريد أن نختمي به من الحاضر، ولا نريد أن نعيده كما كان، ولستنا بهذا «ثلوى رءوسنا إلى الوراء، وتنبّش قبورنا بآيدينا، أو ننقب فيها عن درر كامنة» كما يقال عن كل من يتكلّم عن الماضي.

إننا ندعو لما ندعو إليه إيماناً منا بأنّ التاريخ ليس علم الماضي، بل هو علم الحاضر والمستقبل، والأمم الواقعة تُهرّع دائمًا في أزماتها إلى تاريخها تستلهّمه، فالأمة التي تستطيع البقاء هي الأمة التي لها ضمير تاريخي، ومعرفة بتاريخها وعشّق له. والتاريخ ذاكرة الأمة، والذاكرة للأمة كالذاكرة للفرد تماماً، بها تعني الأمة ماضيها، وتقتصر حاضرها، وتستشرف مستقبلها.

فالإنسان الذي يفقد ذاكرته يرتد - على ضخامة جسمه - طفلاً غرّاً لا يعي شيئاً مما حوله، عاجزاً عن أن يتبصر في أمسه، أو يشعر بيومه، أو يتطلع إلى غده، وكذلك الأمة حين يضيع منها تاريخها، ويشوّش في عقول أبنائها، ويشوّش في عيونهم، عندئذ يضيع منها الطريق، وتسلّم مقودها إلى من يوجهها، ويعود يملاً ذاكراتها بما يوجه خطواتها حيث يريد.

من أجل هذا فقط ننظر إلى الماضي، ننظر إلى الماضي لنعرف كيف نصنع المستقبل، ننظر إلى الماضي ونحوّل نعي موقعنا من الحاضر، ومكاننا من المستقبل، والذي نراه في هذه القضية أننا لسنا أمسيين منكفين على الماضي كما يقولون، بل إننا فرّغنا من ماضينا، وركلناه وصفعناه وجلدناه، ونقف الآن في مهب الأعاصير بغير جذور (من أجل هذا نحن ندعو إلى النظر في الماضي).

تعدد المؤسسات :

وليس بعيداً عن موضوعنا إذا أشرنا إلى أن هناك من سيقول لنا :
نحن لا نعني بالحوار والتعددية، حوار العلماء والمفكرين، والباحثين، وتعدد آرائهم،
وإنما نعني تعدد المؤسسات، والحوار بينها.

وكأنني بهم يشيرون إلى تعدد الأحزاب السياسية، وما بينها من اختلاف في المنهج
والبرامج والفلسفات، والحوار الذي يدور بينها، مما يساعد على وضوح الرؤية، وتبين
الطريق أمام الشعوب، وكأنني بهم أيضاً يشيرون إلى تعدد مؤسسات الحكم والسلطة،
من مجالس تشريع ومجالس رقابة، وهيئات تنفيذ، وهيئات قضاء وغير ذلك.

وهذا نقول : إن أردتم هذا الشكل الموجود في الغرب بجزئياته وتفاصيله، فنقول
لكم : إنه لم يكن عندنا في تاريخنا، ولا في ترااثنا، كما لم يكن أيضاً عند الغرب في
تاريخه ولا في ترااثه، فمنذ نحو قرن أو يزيد قليلاً لم يكن عند القوم من هذا شيء.

ولكن هذا النظام ولد عندهم من رحم الصراع المير بين الشعب (العامية) من جهة
 وبين كهنة الكنيسة والأمراء والملوك والنبلاء من جهة أخرى، كان الصراع محتملاً دموياً
 حاداً بين رجال الكنيسة، ومعهم رجال السلطة والنبلاء وبين الشعب، يعبر عن ذلك هذا
الهتاف الذي نادى به الجماهير :

«اشنقوا آخر ملك بأمعاء آخر قسيس».

من رحم هذا الصراع ولدت آلة الديمقراطية الغربية بنظمها ومؤسساتها، وحصل
الشعب على حرية.

أما نحن، فواقعنا مختلف عن ذلك تماماً، فقد عاشت أمتنا عصوراً من وأمان
واطمئنان، كان لدينا نوع من تعدد المؤسسات على نحو آخر، نعم، المؤسسات التي لها
الرقابة على السلطة التنفيذية، بل على السلطان نفسه.

عرفت أمتنا سلطة القاضي، وقاضي القضاة، حيث كان القضاء فوق الإمارة، وكان
بوسع القاضي أن يحكم بإبطال مراسيم الأمراء والسلطانين، فلا يسمع هؤلاء إلا السمع
والطاعة، وكان بوسع الفتى أن يفتى بأن هذا القرار أو القانون مخالف للشرع، فيبطل
تنفيذها، وأخبار ذلك كثيرة لا تحصى، وأكتفي هنا بمثالٍ من عصر المماليك الذي يقال

عنه إنه من أحط عصورنا، وأشد أيام أمتنا ظلماً، يحكى الجبرتي شاهد العصر في وقائع وأحداث سنة ١١٤٨هـ - ١٧٣٥م : «أنه جاء رسول السلطان من الاستانة بمراسيم وأوامر، ورأى فيها المشايخ، علماء الأزهر، ما يخالف ما استقر عليه الوضع، واستقام به الحال، وما يجافي الحال، فأعلن الشيخ سليمان المنصوري أن هذا ليس من حق السلطان، وقال رجال السلطان : أمر السلطان لا يخالف، وتجب طاعته. فجاء رد الشيخ سليمان المنصوري في مواجهة هذا التهديد : إن أمر ولی الأمر في هذا الموضوع، لا یسلّم له؛ لأن ذلك مخالف للشرع، ولا یسلّم للإمام (أی أمیر المؤمنین) في فعل ما يخالف الشرع، ولا لنائبه...»^(٥٢) ١هـ ملخصاً

هذا ما قاله الشيخ سليمان المنصوري (نكرة من نكرات العلماء). في مواجهة السلطان، قبل الثورة الفرنسية بأربعة وخمسين عاماً، هكذا قبل الثورة الفرنسية بأكثر من نصف قرن، كان الشيخ سليمان المنصوري يتكلم في دستورية القوانين، ويحكم بعدم دستورية مرسوم السلطان، ويُسمع ويطاع!!!

وأظنه من المناسب هنا أن أشير إلى تلك الواقعة المشهورة، التي كانت أيضاً في عصر المماليلك «في سنة ١٢٠٩هـ - ١٧٩٤م» حينما شكا بعض الفلاحين من قرية بشرقية بلبيس من ظلم محمد بك الألفي، فجاءوا إلى الشيخ عبد الله الشرقاوي، وذكروا له أن أتباع الألفي ظلموهم، وطلبو منهم ما لا قدرة لهم عليه، واستغاثوا بالشيخ، فذهب إلى مراد بك وإبراهيم بك (والامر في مصر بيدهما يومذاك) فلم يبديا شيئاً، فرجع الشيخ إلى الأزهر، وجمع المشايخ، وقفلوا أبواب الجامع، وأمروا الناس بغلق الأسواق والحوانيت، ثم ركبوا في ثاني يوم، واجتمع عليهم خلق كثير من العامة، وذهبوا إلى بيت الشيخ السادات... فأرسل إليهم إبراهيم بك، أيوب بك الدفترداد، ليسألهم عن مرادهم، فقالوا : نريد العدل ورفع الظلم والجور، وإقامة الشرع... ثم اجتمع الأماء والباشا، وطلبوا الاجتماع بالشيخ، فأجابوه إلى ذلك، ودار الكلام بينهم وطال الحديث، وانحط الأمر على أنهم تابوا، ورجعوا والتزموا بما شرطه عليهم العلماء وانعقد الصلح على أن يدفعوا سبعمائة وخمسين كيساً موزعة، وعلى أن يرسلوا غلال الحرميين، ويصرفوا غلال الشون، وأموال الرزق، ويبطلوا المظالم المحدثة

.٥٢ - الجبرتي : الشيخ عبد الرحمن : عجائب الآثار في الترجم والأخبار : ٢٢١/١ ، ٢٢٢.

والكشوفيات... وأن يكفوأ أتباعهم عن امتداد أيديهم إلى أموال الناس، ويرسلوا صرة الحرمين، والعوائد المقررة من قديم الزمان، ويسيروا في الناس سيرة حسنة، وكان القاضي حاضراً بالجلس فكتب حجة بذلك (وَفِرْمَن) عليها (أي وقع عليها) البasha، وختم عليها إبراهيم بك، ومراد بك أيضاً^(٤). ١. هـ ملخصاً بنص صروفه تقريباً.

ها نحن قد رأينا كيف انتزع العلماء (دستوراً) مكتوباً، يوقعه البasha نائب السلطان، والأمراء، وقد عبر هتاف الشعب عن منزلة العلماء، حين عادوا إلى بيوتهم (فيما يحكيه الجبرتي في الموضع نفسه) وهم يحيطون بالعلماء، وينادون : «حسب ما رسم سادتنا العلماء، جميع المظالم والحوادث والمكوس بطالة من مملكة الديار المصرية».

كان هذا قبل الحملة الفرنسية بأربعة أعوام (حتى يعلم من كانوا وما زالوا يلقنوننا بأن النهضة جاعتنا مع الحملة الفرنسية) وهذه الوثيقة بهذا الضمون أفضل من (الماجنا كارتا) التي يباهي بها الإنجليز على أنها ضمان للحربيات، مع أنها ما جاعت إلا لتقرب حقوق الإقطاعيين والبارونات، الذين انتزعوها من الملك (راجع الموسوعة الثقافية).

نحن إذا لم نعرف الحكم (الشمولي) إلا في هذا العصر، الذي قضي فيه على مؤسساتنا الأصيلة، التي استعضنا عنها بمؤسسات ونظم غربية بديلة.

وأنترك التعبير عن ذلك للمؤرخ الكبير د. أحمد عزت عبد الكريم حين قال^(٥) : «إن التنظيم الديواني الذي شيده محمد علي والنظام الدقيق الذي أقيم كسب منه المصريون كثيراً، ولكنهم فقدوا مقابل ذلك شيئاً ثميناً، تكلّهم في طوائف، وهيئات لها كيانها».

ويعلق المستشار طارق البشري على ذلك قائلاً : يريد بالشيء الثمين الذي فقدوه

٤ - الجبرتي - عجائب الآثار : ١٦٧/٢، ١٦٨. صحيح أن الجبرتي ذكر في الموضع نفسه أن الأمراء سرعن ما نقضوا الوثيقة، وعادوا إلى ما كانوا عليه، ولكن هذا لا يفسد علينا ما نريد إثباته، من أنه كان لدينا سلطات شعبية قادرة على مواجهة الحكم، في الوقت الذي كانت فيه أوروبا تتكلم عن دم الملوك الأزرق الذي يختلف عن دم الشعوب فتجمعت بعد هذا التاريخ باكثر من عشرين عاماً لتعيد أسرة البريون إلى عرش فرنسا باسم الحق المقدس الذي يحكم به الملوك.

٥ - في كتاب «دراسات تاريخية في النهضة العربية الحديثة»، نقاً عن القاضي المؤرخ المستشار طارق البشري في بحث له بعنوان الصيغ التقليدية والصيغ الحديثة في التعديلية السياسية، عندي بخط يده الكريمة ص ٦.

«هذا القدر من الحرية، والحكم الذاتي الذي كانوا يتمتعون به، في تدبير أمورهم، وتنسيق علاقتهم بالحاكم» ثم قال الدكتور أحمد عزت عبد الكريم : «... لو قامت النظم الجديدة على رعاية التكتلات الطائفية، وذلك القدر من الحرية، والحكم الذاتي الذي كانت تتمتع به الطوائف، ولو أفسح التنظيم الجديد لهذه الطوائف والهيئات لكان من ذلك أساس طيب تبني عليه الدولة نظام الحكم الذاتي والحياة النيابية الشورية، لا يكون مستمدًا من الغرب ونظمها، وإنما يجيء نابعًا من كيان الشعب، وتطوره التاريخي، على نحو ما عرفته النظم الأوروبية في تطورها». ا.هـ. كلام الدكتور أحمد عزت عبد الكريم.

ويشير المستشار المؤرخ طارق البشري إلى ملاحظة أخرى للأستاذ هولت P.M. Holt وتفق مع المؤرخ د. أحمد عزت عبد الكريم، ويعقب على ذلك بعبارته الرشيقه قائلاً: «ويمكنا أن نتذكر أن بعضًا من هذه النظم المستحدثة التي أشار إليها كل من دكتور عزت وهولت، إنما كان قصد بها إصلاح أحوال المجتمع والحكم، من ناحية تقيد السلطة المطلقة، فكانت النتيجة كما يستخلصها الاثنان أن السلطة قد انطلقت من عقالها، وهذا يكشف أمامنا كيف يمكن أن يؤدي استيراد نمط تنظيمي أو فكري من بيئة مخالفة إلى عكس النتائج المرجوة منه، وإلى عكس ما كان مقصوداً أصلًا من الاستيراد».

وأرجو أن يكون واضحاً من سياق ما أشير إليه أن ما جرى في بدايات وأواسط القرن التاسع عشر كان باسم «الإصلاح الأخذ من الغرب» يفضي إلى انهيار (التعذدية) بالمعنى التقليدي في المجتمع، وإن الإصلاح بهذا المعنى أفاد انطلاق سلطة الحاكم من عقالها، سواء كان العقال اجتماعياً كالطوائف والهيئات، أو تشريعياً كأحكام الشريعة الإسلامية.

ثم يتبع كلامه ذاكراً ومعرفاً بالمؤسسات التي كانت موجودة في المجتمع فيقول : «إن الهيكل الاجتماعي التقليدي كان يعرف عدداً من المؤسسات المتاجنة والمتماضكة، في ظل أنساق فكرية عقائدية، وتنظيم قانوني يربط بين العقائد السائدة والأبنية التنظيمية، ونظم تبادل الحقوق والواجبات، والقيم الحاكمة للسلوك. وكانت الوحدات الاجتماعية القائمة ذات وظائف متبادلة، وذات علاقات يمكن أن تقوم على توازن ليحد كل منها من طغيان الأخرى».

من هذه الوحدات الاجتماعية : الأسرة المتمدة، أو العشيرة والقبيلة حينما وجدت، والقرية والحارة وأهل الحي، والنقابات الحرفية، والطوائف المهنية، وهيئة العلماء وما تشمل من قضاة، ومفتين، والجامع كوحدة للتدريس والدعوة، وأرباب الوظائف في الدواوين، وغير ذلك من وحدات متدرجة بين العموم والخصوص، والصعود والهبوط، وهي الدوائر المتداخلة؛ لأنها وحدات تتشكل وفقاً لتصنيفات تجري بمعايير شتى..»^(٥٦).

ونعود فنؤكد أثر استيراد الأنظمة والمؤسسات بلسان المستشار طارق البشري أيضاً، حيث يقول : «والحاصل أن النظم الواقفة، ومنها التنظيمات المؤسسية والقانونية، ساهمت في تفكك هذه الأواصر، ونشرت الناس أفراداً، وضربت ما يمكن أن نسميه «بالمجتمعية» وعملت على إذابة شعور كل من هذه الجماعات بذاتها، وشعور الفرد بارتباطه بها، وانتمائه لها. وجرى ذلك تحت عدد من الشعارات منها «الحداثة» و«الترشيد» و«الديمقراطية» وكل هذه الشعارات ذات مدلولات صحيحة، من حيث إنها تشكل غaiات يحسن للمجتمع أن يتغيّرها، ولكنها بُترت من سياقها، ووضعت في سياق آخر لم تتمثل مكوناته التنظيمية، ولم تتفاعل معها تفاعلاً يقيّمها على أساس واقعي في هذه البيئة الجديدة»^(٥٧) ا.هـ

بل إن المستشار طارق البشري يذهب إلى أبعد من ذلك، فلا يرى في ضياع التعددية التقليدية خسارة للأمة والشعب فقط، بل يرى أن القضاء على هذه المؤسسات التقليدية، وإنشاء مؤسسات بديلة لها على النطأ الغربي كان يتم لصالح النفوذ الأجنبي في الأساس^(٥٨) .

ومن طريق الملاحظات، أو من غريب الواقع - في هذا الباب - أن مجلس النواب الذي تقوم وظيفته الأساسية على مراقبة الحكومة، ومحاسبتها، ومساعتها، وأنها لا تستطيع الحكم إلا إذا حازت ثقة هذا المجلس، أي أنه قادر - كما هو معلوم - على سحب الثقة من الحكومة وإسقاطها، ولكن واقعنا كان عجيباً غريباً، فلم يحدث أن

٥٦ - المستشار طارق البشري - السابق نفسه : ٧، ٨.

٥٧ - السابق نفسه.

٥٨ - السابق نفسه ص ٩، وأرجع إلى النص كاملاً لترى من الأدلة والواقع ما يؤكّد به نظريته.

أسقط مجلس النواب أية حكومة، ولكن الذي حدث أن الحكومة هي التي كانت
تسارع فتح مجلس النواب^(٥٩).

* * *

ومن فاحش الخطأ أن يتوهם أحد أنتا ضد (الديمقراطية) ومؤسساتها، ولكننا نريد
أن نقول : إن العبرة بالمضمون والمحتوى والنتيجة، وليس بالشكل والهياكل والتنظيمات،
فالحرية، والتعددية، والحوار، مطلبنا، نريد المضمون الصادق المصدق تحت أي اسم
كان، وتحت أي لونٍ كان.

أما أن ترفع شعارات، وتوضع نصب، وترضى أرائك، وتصف مجالس، وتنشأ لجان،
وتصنع تنظيمات، ثم لا نجني من وراء ذلك إلا ما هو واقع وكائن ولا يحتاج إلى بيان.
فهذا ما نعجب لأمتنا كيف صنعته، ومن حقنا إذاً أن نعود لتاريخنا نتقى ظلامه.

* * *

خاتمة

هذا تراثنا وتاريخنا الفكري

* يسع الرأي والرأي الآخر أن يشاور المصطفى صلى الله عليه وسلم الصحابة،
فيشيرون عليه، بغير ما يرى، فيأخذ صلى الله عليه وسلم بما رأوا، وينزل عن رأيه.

* ويعمل الصحابة برأيهم ويقضون به في حضرته صلى الله عليه وسلم، وفي غيبته.

* ويختلف الصحابة في الرأي، ويذهب كل منهم مذهبًا في فهم أمر رسول الله صلى
الله عليه وسلم، فيصوب الفريقين.

* ويقيم الإمام الأعظم (أبو حنيفة) مذهب على الحوار، ويجعل الرأي شوري، ولا يستبد
به.

* ويرفض الإمام مالك أن يسود رأيه، كل الآراء، ولا يرضى أن يحمل أمير المؤمنين،
الناس على ما في الموطن، ويأخذوا به دون غيره من الآراء.

^{٥٩} - بحث المستشار طارق البشري نفسه، ص ٢.

* والشافعي يختلف مع أستاذيه مالك و محمد بن الحسن ويؤلف في الرد عليهم، ولكنه،
يؤكد معنىً هاماً ينطوي باحترام الرأي الآخر فيقول : «رأيي صواب يتحمل الخطأ،
ورأي غيري خطأ يتحمل الصواب».

* بل يدعوا من وجد دليلاً (حديثاً) على ما يخالف رأيه أن يأخذ به، ويصوب كتب
الشافعي بحسب الحديث (الدليل) الذي وصله. «إذا صح الحديث، فهو مذهبي،
وإلا فاضربوا به عرض الحائط».

* بل ينفي هو والأئمة عن أتباع مذاهبهم.

* ويأتي علماء الأصول (وهذا العلم هو الميزان الذي توزن به الآراء) فيقرر جمهورهم
أنه إذا اختلف المجتهدون على رأيين، أو آراء في قضية واحدة، فكل منهم على
صواب.

* ويمضي تارixinنا على ذلك يصون لكل صاحب رأي حقه ورأيه.

* وتعرف أمتنا مع الحوار والتعدد في مجال الفكر، الحوار والتعدد في مجال
المؤسسات التي تراقب صانع القرار، وتصوبه، وإذا لزم تردد وتردد.

* * *

فائي أثر في هذا الفكر وهذا التراث للواحدية، أو للقسر والقهر؟

ألا ترون معى أننا لو اعتمدنا في دراستنا على مادة تراثنا وتاريخنا، نستوعب قيمه
ومبادئه - لو فعلنا ذلك لخرجت الأجيال وهي تعرف قيمة الحوار، وتدرك قيمة التعدد،
ولكانت آفاق الفكر مفتوحة بغير حدود، للبحث والابتكار، وللرخاء والازدهار.

ولما وجدنا من باحثينا وتفكيرنا من ينحو باللائمة على هذا التراث، ويحمله أوزار
ما تعانيه أمتنا الآن من ويلات، وهو منها بريء.

* * *

المراجع

- * الخطيب البغدادي : الحافظ أبو بكر : أحمد بن علي، ت ٤٦٣ هـ.
- ١ - تاريخ بغداد - دار الكتاب العربي - بيروت (بدون تاريخ).
- * سيد قطب : شهيد الإسلام وفقه الدعوة.
- ٢ - في ظلال القرآن - دار الشروق - القاهرة - ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.
- * ابن سيد الناس : فتح الدين محمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن يحيى، ت ٧٣٤ هـ.
- ٣ - عيون الآخر في فنون المجاز والشمائل والسير - دار المعرفة - بيروت - بدون تاريخ.
- * الشاطبي : أبو إسحاق إبراهيم بن موسى ت ٧٩٠ هـ.
- ٤ - المواقفات - بتحقيق الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد - مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح - القاهرة ١٩٧٠ م.
- * الصimirي - القاضي أبو عبد الله حسين بن علي الصimirي ت ٤٣٦ هـ.
- ٥ - أخبار أبي حنيفة وأصحابه - لجنة إحياء المعارف النعمانية - حيد آباد - الهند - ١٢٩٤ هـ / ١٩٧٤ م.
- * طارق البشري (المستشار المؤذن).
- ٦ - الصبغ التقليدية والصبغ الحديثة في التعريبة السياسية.
- * د. عبد الكريم زيدان.
- ٧ - المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية - مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٣٩٦ هـ / ١٩٧٦ م.
- * القاضي عياض : أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي - ت ٥٤٤ هـ.
- ٨ - ترتيب المدارك - مكتبة الحياة - بيروت - ١٣٨٧ هـ / ١٩٦٧ م.
- * محمد الخضرى بك.
- ٩ - أصول الفقه - المكتبة التجارية الكبرى - القاهرة - الطبعة السادسة ١٣٨٩ هـ / ١٩٦٩ م.
- ١٠ - تاريخ التشريع الإسلامي - دار الفكر - بيروت - ١٣٨٧ هـ / ١٩٦٧ م - الطبعة الثالثة.
- * محمد سليم العوا المفكر الإسلامي الأستاذ الدكتور.
- ١١ - في النظام السياسي للدولة الإسلامية - المكتب المصري الحديث - القاهرة - الطبعة السادسة ١٣٨٣ هـ / ١٩٨٢ م.
- * محمد أبو زهرة - الإمام - رحمة الله.
- ١٢ - أبو حنيفة - حياته وعصره - دار الفكر العربي - القاهرة - بدون تاريخ.
- ١٣ - مالك حياته وعصره - دار الفكر العربي - القاهرة - بدون تاريخ.

* محمد الغزالى - الشیخ الداعیة - مد الله في عمره .
١٤ - فقہ السیرة - دار المکتب الحدیث - القاهرۃ ١٩٧٦ م.

* الدكتور مصطفی السباعی رحمة الله .

١٥ - السنة ومکانتها في التشريع الإسلامي - الطبعة الثانية - المکتب الإسلامي - بيروت
١٣٩٦ھ/١٩٧٦ م.

* ابن کثیر القرشی : الحافظ عمار الدين إسماعيل بن عمر بن کثیر - أبو الفدا - ت ٧٧٤ هـ .

١٦ - البداية والنهاية - مکتبة المعارف - بيروت ١٩٦٦ م.

* أبو يوسف : القاضی یعقوب بن إبراهیم - ت ١٨٢ هـ .

١٧ - الخراج - المطبعة السلفیة - القاهرۃ ١٣٩٦ھ - الطبعة الخامسة .